



الاستجابات العاجلة للمدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يواجهن الأخطار: المسح و التقييم الأولي

بقلم إيماكولادا بارشيا، مستشارة لدى جمعية حقوق النساء في التنمية AWID
الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان
حزيران 2011

الاستجابات العاجلة للمدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يواجهن الأخطار: المسح و التقييم الأولي

حقوق الطبع

جمعية حقوق النساء في التنمية AWID منظمة دولية نسوية قائمة على العضوية، ملتزمة بتحقيق المساواة بين الجنسين، والتنمية المستدامة، و الحقوق الإنسانية للنساء. إنَّ مهمة الجمعية هي تقوية صوت مناصري حقوق النساء والمنظمات والحركات الدولية العاملة لهذه الغاية، و ما لهم من تأثير، من أجل دفع حقوق النساء قُدماً على نحوٍ فعّال.

المؤلفة: إنماكولادا بارشيا

المحررة: أناليا بنشازاده

محررة النسخة: أماندا شو.

المدققة: كيت ميلر.

المصمم: The Public

مترجمة النص إلى اللغة العربية: سُهاد صلاح الدين.

مدققة النص باللغة العربية: غدير مالك.

© 2011 جمعية حقوق النساء في التنمية AWID



نشر هذا الإصدار على نحوٍ غير تجاري بأي وسيلة، شريطة عدم التصرف، و عرض النص كاملاً، مع الإحالة إلى جمعية حقوق النساء في التنمية و مُعدّة التقرير.

نُشر من قبل جمعية حقوق النساء في التنمية AWID، في تورنتو، مكسيكو سيتي، و كيب تاون.

الإصدار متاح إلكترونياً على الرابط التالي www.awid.org

هذا الإصدار متوفر باللغات العربية، و الإنجليزية، و الفرنسية، و الإسبانية، و الروسية.

هذا الإصدار متوفر كمطبوعة. لطلب نسخة يُرجى الاتصال بـ:

مكتب تورنتو

Toronto Office

215 Spadina Ave., Suite 150

Toronto, Ontario

M5T 2C7

Canada

نُشرت النسخة الأصلية من هذا الإصدار باللغة الإنجليزية

© 2011 AWID، تورنتو، كندا.

دار النشر:

تمّ النشر و التنضيد في كندا.

تعرب جمعية حقوق النساء في التنمية عن امتنانها البالغ للدعم السخي لإنجاز هذا الكُتيب، المقدم من كلِّ من المنظمة الكاثوليكية للتعاون في مجال التنمية CORDAID؛ و المعهد الإنساني للتعاون في مجال التنمية HIVOS؛ و مؤسسة ليفي شتراوس؛ و صندوق MDG3 التابع لوزارة الخارجية الهولندية؛ و OXFAM NOVIB، عضو الكونفدرالية Oxfam الدولية؛ و الوكالة السويدية للتنمية الدولية SIDA؛ و الوكالة السويسرية للتنمية و التعاون SDC؛ و متبرّع مجهول.

ة المدافعات عن حقوق الإنسان:

قائمة المواد و المصادر للمدافعات عن حقوق الإنسان إصداراتٌ أخرى في سلسلة المدافعات عن حقوق الإنسان

قائمة المواد و المصادر للمدافعات عن حقوق الإنسان:

العنف ضد المدافعات عن حقوق الإنسان في أمريكا

الوسطى: تقرير إقليمي - ملخص تنفيذي

يمكنكم الاطلاع على هذه الإصدارات على الموقع الإلكتروني لجمعية

حقوق النساء في التنمية:

www.awid.org

لطلب نسخ مطبوعة من إصدارات الجمعية يُرجى الكتابة إلى

العنوان التالي:

215 Spadina Ave., Suite 150

Toronto, Ontario

M5T 2C7

Canada

contact@awid.org

- i عرفان و شكر على المساهمات
- ii قائمة الاختصارات
- iii المقدمة
- 1 1. توطئة
- 3 2. الضغط الدولي و مستوى الظهور
- 3 2.1 المناشدات العاجلة
- 4 2.2 العمل مع المقرر الخاص للأمم المتحدة و الآليات الإقليمية و الدولية الأخرى
- 6 2.3 برامج الرعاية
- 6 2.4 الجوائز
- 7 2.5 زيارات التضامن و المراقبة
- 8 2.6 مراقبة المحاكمات
- 9 3. مصادر التحرك المحلي
- 9 3.1 المساعدة القانونية
- 10 3.2 المساعدة الطبية و الاستشارة النفسية
- 10 3.3 برامج التعامل مع التوتر
- 11 3.4 البيوت الآمنة
- 11 3.5 المرافقة لأغراض الحماية
- 13 3.6 الخط الساخن للحالات الطارئة
- 13 4. دعم تغيير محل الإقامة و المنح الأخرى
- 13 4.1 تغيير محل الإقامة بصورة مؤقتة
- 15 4.2 المنح الطارئة و برامج الإغاثة
- 17 4.3 برامج الزمالة
- 18 5. إجراءات الدولة
- 20 الخلاصة
- 22 الملحق رقم واحد: "قائمة بالمشاركين في البحث و منظماتهم"
- 24 الملحق رقم اثنان: "جدول الاستجابات المتاحة"

ملتقى آسيا لحقوق الإنسان والتنمية؛ و جوتسنا ماسكاي، من مركز إعادة تأهيل النساء – نيبال؛ و حسن شيره، و تابيثا نيتوا، من مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي؛ و دون كافانه، من ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا؛ و باتريشيا غيريرو، من رابطة النساء النازحات – كولومبيا؛ و أنا ماريا دياز، من المفوضية الكولومبية للحقوقيين؛ و كلوديا سامايونا، من الوحدة الغواتيمالية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان؛ و أندي ينتراني، من المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا؛ و أورسولا توث، و سينابو بنغا، من مكتب المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان؛ و جين بارّي، المستشارة الدولية المستقلة.

توجّه جمعية حقوق النساء في التنمية و المؤلفة أيضاً شكرهما إلى جميع أعضاء الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان، ممن قدّموا معلومات مهمة ساعدت في جمع قائمة المصادر هذه. لمزيد من المعلومات عن الائتلاف الدولي، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني:

www.defendingwomen-defendingrights.org

قامت بإعداد هذا العرض المتعلّق بالمصادر المتاحة للمدافعات عن حقوق الإنسان إنمّا كلادا بارشيا (المستشارة المسؤولة عن هذه المبادرة)، و تمّ تيسير وضع التقرير من قبل جمعية حقوق النساء في التنمية AWID، كجانب من عملها كرئيسة لمجموعة العمل المعنية بالاستجابات العاجلة للمدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يواجهن الأخطار، التابعة للائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان.

تضم مجموعة العمل في عضويتها:

- منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين
- منظمة العفو الدولية
- منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم MADRE
- الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان
- المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب
- مؤسسة الخط الأمامي
- ملتقى آسيا لحقوق الإنسان و التنمية
- منظمة Baobab لحقوق الإنسان للنساء
- ملتقى آسيا و الباسيفيكي للنساء و القانون و التنمية APWLD

الأعضاء من الأفراد:

إدنا أكويو و ماري جين ريل
(المنسّقتان لدى الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان)

تتوجّه جمعية حقوق النساء في التنمية و المؤلفة بالشكر على المساهمات القيّمة التي قدّمت خلال القيام بالأبحاث المتعلقة بهذه المطبوعة، و ما يتصل بإصدارها من الكتابة و التحرير؛ إلى كلّ من:

أندريا روگا، و تارا مادِن، من مؤسسة الخط الأمامي؛ و أندرو هدسون، من منظمة حقوق الإنسان أولاً، و آن – لورانس لاكروا، و دلفينه ريكولوه، من المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب؛ و أوغو غابريو، و ألكسندرا بوميون، من الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان؛ و إيلين أوبنشو، و شامين صادق، و دانّا إنغلُتون، من منظمة العفو الدولية؛ و خوان إغناثيو مونتanos، من منظمة العفو الدولية – إسبانيا؛ و ناتاليا كاروزو، من منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم؛ و تيري غرينبلات، و كيلى تونغاته، من صندوق التحرك العاجل؛ إيلين كيلروي، و ماريم هيلي لوكاس، و عائشة لي شهيد، من منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين؛ و لورا كلارك، من فرق السلام الدولية؛ و إيمرلين غل، و سيسيل غا، من

- Observatory** The Observatory for the Protection of Human Rights Defenders run jointly between OMCT and FIDH
مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، يُدار بشكل مشترك من قبل المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب و الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان
- OMCT** World Organisation Against Torture
المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب
- PBI** Peace Brigades International
فرق السلام الدولية
- UAF** Urgent Action Fund
صندوق التحرك العاجل
- UDEFEUGUA** Guatemalan Unit for the Protection of Human Rights Defenders
الوحدة الغواتيمالية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان
- UN SR** United Nations Special Rapporteur on the situation of human rights defenders
المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان
- UNHRC** United Nations Human Rights Council
مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
- WHRDs** Women human rights defenders
المدافعات عن حقوق الإنسان
- WHRD IC** Women Human Rights Defenders International Coalition
الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان
- WOREC** Women's Rehabilitation Centre
مركز إعادة تأهيل النساء
- AI** Amnesty International
منظمة العفو الدولية
- AWID** Association for Women's Rights In Development
جمعية حقوق النساء في التنمية
- CAL** Coalition of African Lesbians
ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا
- CRER** Regulatory and Risk Evaluation Committee
اللجنة التنظيمية المعنية بتقييم المخاطر
- DAS** Department of National Security
إدارة الأمن الوطني
- EHAHRDP** East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project
مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي
- EU** European Union
الاتحاد الأوروبي
- FIDH** International Federation for Human Rights
الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان
- FL** Front Line
الخط الأمامي: المؤسسة الدولية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان
- IACHR** Inter-American Commission of Human Rights
المفوضية الأمريكية البينية لحقوق الإنسان
- IWP** International Women's Partnership for Peace and Justice
راكة الدولية للنساء من أجل السلم و العدالة
- Komnas Perempuan** The National Commission on Violence Against Women in Indonesia
المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا
- LGBTI** Lesbian, gay, transdiverse and intersex persons
الأفراد المثليون من النوعين، و مزدوجو التوجه الجنسي، و متحولو الجنس، و ثنائيو الجنس
- NGOs** Non-Governmental Organizations
المنظمات غير الحكومية

في استراتيجية أوسع نطاقاً لحماية المدافعات. و من هنا، فإن هذه الدراسة تركز بالتحديد على الإجراءات العاجلة و ليس بالضرورة على الإجراءات الوقائية. و إذ نُقِرُّ بالدور المهم الذي تقوم به الإجراءات الوقائية - بما في ذلك التدريب، و إقامة الشبكات، و استراتيجيات المناصرة - في حماية المدافعات، إلا أننا نشير إلى أن هذه الإجراءات ليست موضع الاهتمام الرئيسي لهذا التقرير. بيد أن بعض الإجراءات التي تغطيها الدراسة تقوم بدور مزدوج، من حيث هي وقائية و حمايةً في آن معاً.

بعد توطئة تُقدِّمُ لمحة عامة، يتعرض التقرير إلى وصف جُملة متباينة من الاستجابات (البرامج و المصادر) التي طورتها المنظمات لمساعدة المدافعات. و يُقدِّمُ مراجعةً للآليات المتوفرة، و يلقي الضوء على القضايا الأساسية المتعلقة بالمدافعات، و يقدم أمثلةً على المنظمات التي تقدم تلك الخدمات. و يوفر الجدول الموجود في نهاية هذا الكتاب (الملحق رقم اثنان) مساحاً للاستجابات التي تقدمها المنظمات المشاركة في هذا المشروع.

يتبنى هذا التقرير التعريف ذاته للمدافعات عن حقوق الإنسان كما يعتمده الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان. و من هنا فإن اصطلاح "مدافعة عن حقوق الإنسان" يشمل "النساء الناشطات في الدفاع عن حقوق الإنسان، ممن يُستهدفن لكونهن نساءً، بالإضافة إلى جميع هؤلاء الناشطين في الدفاع عن حقوق النساء، ممن يُستهدفن بسبب العمل الذي يُقْمَنَ به. يشارك الناشطون من أجل حقوق الأفراد المثليين من النوعين، و مزدوجي التوجه الجنسي، و متحولي الجنس، في العديد من النضالات الحقوقية، بما في ذلك الدفاع عن الحقوق الجنسية. و يغدوّن معرّضين إلى العنف بسبب هويتهم و العمل الذي يقومون به، و بخاصة عندما يكون عملهم هذا متصلاً بشكل مباشر بالجنسانية. و إننا لنشير إليهم باعتبارهم، أيضاً، مدافعات عن حقوق الإنسان".¹

إن العمل من أجل حماية المدافعات عن حقوق الإنسان حديث العهد نسبياً، و لم تُصمّم العديد من المصادر المتوفرة من أجلهن على وجه التخصص. إنَّ هذا أحد البواعث التي حملتنا على إعداد هذا التقرير - أي لتبيان تنوع الاستجابات إلى المخاطر التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان بعامة، فضلاً عن تلك الاستجابات المخصصة بالمدافعات عن حقوق الإنسان، حيثُ توجد في سياق التقرير، يُستخدم اصطلاح "المدافعين" عند الإشارة إلى المدافعين عن

حول العالم، تواجه المدافعات عن حقوق الإنسان تهديدات متعددة، نتيجة مباشرةً لعملهن الحقوقي، و بسبب التغرّات في السياق الذي فيه تعملن. بوصفهن من بين المدافعين عن حقوق الإنسان، فإنهن يواجهن صنوف الأخطار ذاتها التي يواجهها سائر المدافعين؛ و كونهن نساءً، فإنهن يَكُنَّ معرّضات بل مستهدفاتٍ بالعنف المستند إلى الجندر، و إلى مخاطر مخصوصة بسبب الجنس الذي ينتمين إليه. إن الضغوط و التهديدات التي تلاحقها المدافعات عن حقوق الإنسان مُعترفٌ بها على نطاق واسع، و قد طُوِّرَ العديد من الجماعات الحقوقية استراتيجياتٍ و خططٌ تحركٌ لتقديم الدعم و التضامن، من جرّاء تلك الظروف. غير أنَّ النقص في المعرفة المنظمة عن طائفة الاستجابات العاجلة التي تُستخدم لدعم المدافعات قد يكون ذا تأثير كبير على فعالية و دوام جهود الاستجابة.

أُكدت إحدى المشاركات في هذه الدراسة أن إجراء هذا المسح "أمرٌ ضروري؛ لأنَّ ما بحوزتنا من المعرفة عما هنالك قليل للغاية، و من هنا الحاجة إلى مسح كهذا". و بيّنت مدافعات أخريات ممن تمت مقابلتهن أنَّ المدافعات كثيراً ما لا يعرفن أين عساهنَّ يلتمسن الدعم - من مثل الدعم المالي لمغادرة بلدانهن في أوقات الأزمات - لأنه ليس ثمة موقع مركزي في وسع المرء أن يحصل منه على معلومات شاملة عن جُملة الاستجابات العاجلة و برامج الدعم المتاحة بعدة لغات. للمساعدة في التعامل مع هذا الوضع، قررت جمعية حقوق النساء في التنمية، بالتعاون مع الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان، و مجموعة العمل التابعة للائتلاف، المعنية بألية مراقبة المناشدات العاجلة للمدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي يواجهن الأخطار؛ دعم إجراء هذا البحث.

يستند هذا التقرير إلى مراجعة للوثائق المتاحة، بالإضافة إلى المعلومات التي تمَّ جمعها خلال مقابلات مع ممثلي عدد من المنظمات التي تقدم المساعدة إلى المدافعات عن حقوق الإنسان، و من بينهم أعضاء في الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان. و ليعكس هذا البحث تعددية الاستجابات المتاحة للمدافعات، فقد عمد إلى تضمين خلاصاته طائفةً كبيرة من منظمات حقوق الإنسان العاملة على مستويات عدة - الدولي منها و الإقليمي و الوطني - فضلاً عن الجماعات ذات الأولويات المتباينة في موضوعها، بما فيها تلك المعنية بحقوق النساء، و حقوق الإنسان، و التوجُّه الجنسي. إنَّ الغرض من هذا المسح هو مساعدة المدافعات عن حقوق الإنسان على تحديد المصادر و الأدوات المتاحة، و التعرف إليها، ثانياً، تسعى هذه الدراسة إلى مراجعة طبيعة المساهمات التي تقدمها كل منظمة، و الكيفية التي بها يمكن أن تصبَّ الاستجابات المختلفة

¹ ملنقى آسيا و الباسيفيكي للنساء و القانون و التنمية APWLD، (2007)، المطالبة بالحقوق، المطالبة بالعدالة؛ دليل للمدافعات عن حقوق الإنسان، صفحة 15، متاح على <http://www.defendingwomen-defendingrights.org/pdf2007/book3Neo.pdf>

حقوق الإنسان بعامة (أي إلى الرجال و النساء المنخرطين في الدفاع عن حقوق الإنسان)، أما اصطلاح "المدافعات عن حقوق الإنسان"، فإنه يفيد دلالة التأنيث حصراً، [بطبيعة الحال]*.

كما جاء في تقرير المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان لعام 2010، فإن "المدافعات أكثر من نظرائهن الرجال تعرّضاً إلى مخاطر أن يعانين من صنوف معينة من العنف و الانتهاكات الأخرى، بما في ذلك الأحكام المسبقة، و الإقصاء، و الانفصال في علاقات الزوجية"². إنَّ المدافعات، و الحال هذه، يتطلبن اهتماماً خاصاً من أجل التعامل مع المخاطر العديدة التي يواجهنها أثناء قيامهن بعملهن. و يقدم هذا التقرير عرضاً عاماً لجملة استجابات إلى المخاطر التي يواجهها المدافعون بعامة، و تلك المخصصة بالمدافعات، حيثُ توجد.

تقدم طائفة واسعة من منظمات حقوق الإنسان المساعدة إلى المدافعين الذين يواجهون الأخطار، و لكن قلة منها و حسب ذات ولاية تختص بجنس بعينه. إن المصادر و الأشخاص الذين تمّت مقابلتهم لأغراض هذا التقرير يعكسون هذه التعددية. و قد وصف العديد ممن استُجوبوا استجابات عاجلة ليست مصممة حصراً للمدافعات، أو أنها لم تُوضع لتلائم احتياجات النساء، غير أنها قادرة على تلبية غايات متنوعة. إنَّ ضمان وضع استجابات تتعلق بوضع النساء لا يزال مجالاً يتعيّن العمل على تقويته.

من أجل ضمان التوازن المتعلق بجنس المدافعين الذين يُقدّم إليهم الدعم، عمدت بعض المنظمات إلى تضمين الجندر في معاييرهم، كبرامج الزمالة، على سبيل المثال. أما منظمات أخرى، فلا تقوم بالمثل، إلا أنها تحاول تحقيق التوازن بين الجنسين (على سبيل المثال، عند تقديم المساعدة القانونية و الانتقال إلى محل إقامة آخر) من خلال تشجيع المنظمات الشريكة و الأعضاء على إحالة قضايا المدافعات إليها، عندما تلمس أنها منحت الأولوية لقضايا المدافعين من الرجال لبعض الوقت. على أن العديد من المنظمات التي تمت مقابلة ممثلها، كمنظمة العفو الدولية، و الخط الأمامي، و المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، و الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، و مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي؛ أشارت إلى أن تتلقى من قضايا المدافعات عدداً أقل مما يبلغها من قضايا المدافعين الرجال. و بالمثل، فإن الموظفين العاملين في مكتب المقرر الخاص للأمم المتحدة ذكروا أنهم يتلقون من المراسلات المتعلقة بالمدافعات أقل مما هو الحال في المراسلات المتعلقة بنظرائهن من الرجال. إن التقرير السنوي للمقرر الخاص للأمم المتحدة لعام 2011 يذكر في الواقع أن "المقرر الخاص أرسل،

* المترجمة: اقتضى السياق هذا التصرف لأن التأنيث في النص الإنجليزي يحصل بإضافة كلمة women إلى defenders، بينما لا يتطلب النص العربي تخصيصاً من هذا القبيل.

² مارغريت سيكاغيا، المقررة الخاصة للأمم المتحدة، المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، وثيقة رقم A/HRC/16/44، "التقرير المُعد لدورة الانعقاد السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان"، العشرون من كانون الأول/ ديسمبر 2010، الفقرة 23.

عملهن، و إما أن تكون البيئة التي فيها تعيشن و تعملن بيئة لا تتسبب في إثارة القلق بشأن سلامتهن و صحتهن، و كذلك سلامة أطفالهن و أفراد عائلاتهن.

بين عامي 2004 و 2009، ما معدَّله ثلاثمئة و خمسون مراسلةً إلى الحكومات في كل سنة، بما في ذلك الرسائل المتعلقة بادعاءات و المناشدات العاجلة. و من بين تلك، كان ثلثُ المراسلات يتعلق بمدافعات من النساء، أو بالمدافعين عن حقوق النساء، أو من يعملون على قضايا تتصل بالجندر.³

إنَّ أحد الأسباب المحتملة لواقع أنَّ النساء يمثِّلنَ عدداً من القضايا أقل من المدافعين قد يكون أنَّهن لا يُعرِّفنَ أنفسهن بوصفهن مدافعات عن حقوق الإنسان، و لا يعتبرن أمنهن مسألة ذات أولوية. الأمر الذي يعني أن احتمالات سعيهن لطلب المساعدة أقل. إنَّ هذه التعقيدات تشير إلى الحاجة إلى إقامة الصلات مع جماعات المدافعات عن حقوق الإنسان و جماعات النساء و منظماتهن بعامة. و كما ذكر بعض من أجريت معهم مقابلات، فإنَّ الجماعات النسائية و إن كانت تتلقى مراسلات تتصل بالمدافعات عن حقوق الإنسان أكثر من تلك المتعلقة بالمدافعين، فضلاً عن مهمتها التي تركز على حقوق النساء و قضايا الجندر؛ فإنها بنحوٍ عام تتلقى تمويلاً أقل من منظمات حقوق الإنسان الأخرى، و هو ما قد يفرض محدوداتٍ على إمكانية تقديمها استجابات فعَّالة.

على الرغم من أنَّ المساعدة التي يقدمونها ليست مخصصة لجنسٍ بعينه، فقد بحث المُستجوبون محاولاتٍ ضمان أن تكون الإجراءات العاجلة التي تُقدَّم للمدافعات عن حقوق الإنسان مُراعيةً لجنسهن. على سبيل المثال، في القضايا التي تتطلب مساعدة طبية، تحدث بعض المُستجوبين عن اختيار طبيب معالج أو مركز إعادة تأهيل ذي خبرة في العمل على القضايا ذات الصلة. و بالمثل، فإن المنظمات تحاول عند اختيار المحامين أن تضمن كون الفريق القانوني على دراية بالسياق الذي فيه تعمل المدافعات في دولة بعينها، و أن يراعي المشاغل التي تتصل بالجندر.

و كان أحد الاعتبارات التي تعرض إليها بعض المُستجوبين، سوى ما تقدَّم، هو الحاجة إلى ضمان أن تكون الاستجابات مصممةً حول مفهوم للأمن كما تعرفه المدافعات عن حقوق الإنسان أنفسهن. و على حد وصف بعض المشاركين، فإنَّ ”الأمن“ بالنسبة إلى مدافعات كُثر لا يعني تواجد الشرطة أو الحضور الأمني أمام منازلهن أو مقر

³ سيكاغيا، مارغريت، المقررة الخاصة للأمم المتحدة، المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، وثيقة رقم A/HRC/16/44، ”التقرير المُعد لدورة الانعقاد السادسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان“، العشرون من كانون الأول/ ديسمبر 2010، الفقرة 35. أنظر أيضاً، سيكاغيا، مارغريت، المقررة الخاصة للأمم المتحدة، المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، وثيقة رقم A/HRC/10/12، ”التقرير المُعد لدورة الانعقاد العاشرة لمجلس حقوق الإنسان“، الثاني عشر من شباط/ فبراير 2009، الفقرة 3. و جيلاني، هينا، وثيقة رقم A/HRC/7/28، ”التقرير المُعد من قبل الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان“، ”دورة الانعقاد السابعة لمجلس حقوق الإنسان“، الحادي و الثلاثون من كانون الثاني/ يناير 2008، الفقرة 22.

2.1 المناشدات العاجلة⁴

إلى المعلومات) و تحدياً (إذ يتطلب بدوره التحقق من صحة التقارير التي ترد في المصادر الإلكترونية).

عادةً ما تقوم المناشدات التي تتعامل مع قضايا المدافعات بشكل خاص بإلقاء الضوء على أبعاد الانتهاك التي تتصل بجنسهن. غير أن بعض المناشدات تميل إلى التركيز على وقائع القضية و مساءلة الجناة، فيما يؤكد بعضها الآخر على اعتبارات تتصل بالسياق الذي يبدو أنه سمح بارتكاب الانتهاك - كالسياق السياسي أو القانوني، أو الأعراف الثقافية و الاجتماعية و الدينية. و بين بعض المُستجوبين التعارض الذي قد يتسبب به التركيز على المحاسبة مع الحاجة إلى إبداء اهتمام أصيل بالأسباب الجذرية للانتهاكات، و لا سيما بالنظر إلى ما لها من تأثيرات على المدافعات.

أما المصادر ممن تم إجراء مقابلات معهم في مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ممن يعملون مع المقرر الخاص للأمم المتحدة، فقد أكدوا الحاجة إلى تقوية التحليل المتصل بالسياق، في المناشدات العاجلة التي تخص المدافعات. و بنحو خاص، أكد المُستجوبون الحاجة إلى المعلومات المتعلقة بخصوصيات السياق المحلي؛ و الأعراف الاجتماعية و المُحرّمات (التابوات) التي تواجهها المدافعات، و ما إذا كان يُنظر إلى العمل الذي يُقْمَن به على أنه انتهاك لهذه الأعراف؛ و التشريعات التي تتضمن تمييزاً ضد النساء في البلاد؛ و الصلة بين الانتهاك و العمل الذي تقوم به مدافعه ما. و وفقاً للموظفين العاملين مع المقرر الخاص للأمم المتحدة، فإن من شأن المعلومات التفصيلية عن السياق أن تساعد في جعل الانتهاكات التي تطرحها مناشدة أكثر صلة بإجراءات متخصصة أخرى، كالمقرر الخاص بالعنف ضد النساء. و يمكن أن يتم تضمين هذا النوع من المعلومات أيضاً في المراسلات الموجهة إلى الدول، و كذلك في التقارير محددة الموضوع.

يمكن للمناشدات العاجلة أن تقدم الحماية للمدافعات من خلال تحريك شبكات من الأفراد و المنظمات و حملها على ممارسة الضغط على الحكومات و على فاعلين آخرين. و عادةً ما تشتمل المناشدة العاجلة على دعوة تطالب باتخاذ إجراءات معينة تُذكر بالتفصيل. و في معظم الحالات، تطلب المناشدات من المعنيين الاتصال بالسلطات المحلية و ممثلها بواسطة البريد الإلكتروني، أو المبرقة (الفاكس)، أو الهاتف، و مطالبتها باتخاذ إجراءات محددة في القضية موضوع المناشدة. و تقدم معظم المناشدات نموذج رسالة يمكن إرسالها إلى السلطات الحكومية؛ و تستخدم بعض المنظمات نظاماً آلياً يسمح

المناشدات العاجلة بياناتً علنية تتعلق بانتهاكات فعلية أو وشيكة الحدوث، الغرض منها التوصل إلى استجابات سريعة و واسعة النطاق. بوجه عام، فإن هذه المناشدات تتضمن معلومات عن الحقائق و الحثيات في قضية معينة، كما هو الحال في وقائع تعرّض المدافعات إلى التهديد أو الملاحقة أو التوقيف بسبب عملهن في مجال حقوق الإنسان. و يمكن أن يتم إصدار المناشدات العاجلة أيضاً فيما يخص التشريعات التي من شأنها أن تؤدي إلى انتهاك حقوق المدافعين. و من أمثلة ذلك مشروع قانون مناهض للمثلية الجنسية في أوغندا، كان سيهدد، إذا ما تمّ إدخاله حيز النفاذ، سلامة المدافعات اللائي يعملن على مسائل تتصل بالتوجه الجنسي أو شؤون الهوية الجنسية. بالإضافة إلى ذلك، فإنه يُراد بالمناشدات العاجلة أن تمنع حدوث انتهاكات حقوق الإنسان، و يتم إصدارها في الحالات التي تُوجّه فيها تهديدات إلى المدافعين. و في حالات أخرى، يكون الهدف من المناشدات حثّ الدول على القيام بالتحقيق و مقاضاة مرتكبي الانتهاكات. و تعتمد جماعات كثيرة إلى إصدار المناشدات و تداولها على نطاق واسع في أوساط شبكات الأفراد و المنظمات، و السلطات الوطنية، و الآليات الإقليمية و الدولية (أنظر الجدول في الملحق رقم اثنين لتفصيلات إضافية).

لإنشاء المناشدات العاجلة، كثيراً ما تعتمد المنظمات الدولية و الإقليمية على المعلومات التي تتلقاها من المنظمات المحلية، على الرغم من أنها تعتمد في بعض الحالات على المعلومات التي تتلقاها بشكل مباشر من المدافعين ذوي العلاقة. و تتعدد إجراءات التحقق من مصداقية المعلومات من منظمة إلى أخرى. فتتزعّ المنظمات القائمة على العضوية إلى اتخاذ الإجراءات اعتماداً على المعلومات التي تتلقاها من أعضائها، الذين سبق اختيارهم وفقاً لمعايير تتوخى ضمان استقلال و مصداقية المعلومات التي تصدر عنها. تعتمد المنظمات غير القائمة على العضوية أيضاً على المنظمات المحلية غير الحكومية و الشركاء العاملين في الإقليم أو البلد، للثبّت من المعلومات التي تتلقاها من مصادر أخرى. في بعض الحالات، عندما تتلقى منظمة معلومات مباشرة من أحد المدافعين أو من منظمة غير معروفة لديها، فإنها قد تطلب توصيةً من قبل إحدى المنظمات المحلية أو الدولية لتأكيد تلك المعلومات. و قد غدت عملية التحقق هذه تتضمن على نحو متزايد استشارة المصادر الإلكترونية الموثوق بها. و يمكن أن يُعد هذا مزياً (من حيث هو خيار يوفر إمكانية الوصول السريع و اليسير

⁴ من بين الاصطلاحات الأخرى التي تُستخدم للدلالة على المناشدات العاجلة: التحرك العاجل، إنذارات للتحرك، البيانات، و الدعوات إلى التحرك. تتباين التسمية باختلاف المنظمات.

ما الذي يحدث للمناشدات العاجلة بعد أن يتم تداولها بين أعضاء الشبكات أو إرسالها إلى السلطات المحلية أو الإقليمية أو الدولية؟ في واقع الأمر، فإن متابعة التدخلات العاجلة قد يتطلب نشاطات تستلزم جملة مصادر و تنطوي على تحديات جمة. لهذا السبب، فإن لدى المنظمات التي تصدر مناشدات عاجلة بانتظام أنظمة تمكّنها من متابعة سير التطورات، و تتعدد هذه الأنظمة اعتماداً على قدرات المنظمة و ما بحوزتها من مصادر. في بعض الحالات، تتلقى المنظمات معلومات من أعضائها أو من خلال المنظمات التي تعمل بشكل مباشر مع المدافعات، لكن المنظمات التي تأخذ على عاتقها المناشدات العاجلة تحتاج في الغالب إلى التواصل الدوري و المباشر مع المدافعات أنفسهن. و قد تصدر مناشدة عاجلة جديدة أحياناً، تتضمن تفاصيل عن تطورات القضية و يتم تعميم المعلومات على قائمة المراسلات الإلكترونية الأصلية. أما في حالات أخرى، فلا يتم توجيه مناشدة جديدة، لكن المعلومات تُرسل إلى السلطات الوطنية أو إلى الآليات الإقليمية أو الدولية ذات العلاقة، من مثل المقرر الخاص للأمم المتحدة، أو أياً كانت الجهة التي سبق أن تلقت المناشدة الأولى. و أشار بعض المستجوبين إلى الحاجة إلى قيام المنظمات غير الحكومية، الدولية منها و الإقليمية، بتعزيز متابعتها للمناشدات العاجلة، على المستوى الوطني، و مع الآليات الإقليمية و الدولية على السواء.

2.2 العمل مع المقرر الخاص للأمم المتحدة و الآليات الإقليمية و الدولية الأخرى

كما تبين الأمثلة المتعلقة بالمناشدات العاجلة، فإن الآليات الدولية و الإقليمية تقوم بدور مهم في آليات الاستجابة الأوسع نطاقاً، و تقوم ثلاثة عشرة منظمة من أصل سبعة عشر تم إجراء مقابلات معها لهذا التقرير بإرسال مناشدات عاجلة بانتظام إلى آليات الأمم المتحدة المختلفة. في معظم الحالات، تقوم المنظمات بإرسال مناشداتها إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة، و قد يقومون، اعتماداً على طبيعة الانتهاك موضوع المناشدة، بإشراك آليات مختلفة، كالمقرر الخاص المعني بالتعذيب؛ و المقرر الخاص المعني بالعنف ضد النساء؛ و مجموعة العمل الخاصة بالتوقيف التعسفي؛ و المقرر الخاص المعني بحماية الحق في حرية الرأي و التعبير؛ و المقرر الخاص المعني بحالات التصفية و القتل الخارجي عن اختصاص القضاء؛ و المقرر الخاص المعني بالعاملين على بلدان معينة. و في بعض الحالات، يتم إرسال المعلومات إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة و حسب، و يقوم بدوره بالتعاون مع الآليات الأخرى لإصدار مراسلة مشتركة إلى دولة

بإرسال الرسائل إلكترونياً إلى مسؤول حكومي بضخمة واحدة. و تسأل بعض المناشدات العامة أن يقوموا بإرسال نسخة من مراسلاتهم إلى هيئات الأمم المتحدة ذات العلاقة، كالأفراد المنتدبين للإجراءات الخاصة، في محاولة لتعزيز الاطلاع الدولي على قضية معينة و/ أو وضع الدول في موضع المساءلة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي تستهدف المدافعات.

إن مبعث قوة هذه الآلية تكمن في قدرتها على لفت انتباه العامة و وعيهم بالقضية موضوع المناشدة، من أجل تحريك آلف الناس (من الأعضاء أو المنتسبين)، و منح القضية مستوى العلنية اللازم، و حشد الدعم خلال مدة قصيرة للغاية من الزمن (في معظم الأحيان، تُرسل المناشدات خلال مدة تتراوح بين أربع و عشرين و اثنتين و سبعين ساعة بعد وقوع الانتهاك أو العلم بحدوثه). و لدى بعض المنظمات شبكات حسنة التأسيس، ينتمي إليها آلاف المنتسبين القادرين على إرسال عرائض الالتماس أو التوقيع على المناشدات التي ترمي إلى ممارسة الضغوط على السلطات. و تعتمد بعض المنظمات أيضاً على صلاتها بوسائل الإعلام، و قد تقرر أن تصدر بياناً صحافياً فيما يتعلق بالمناشدات العاجلة.

يُنظر إلى المناشدة العاجلة أو إلى المقاربة العلنية لانتهاكات حقوق الإنسان على أنها طريقة أكثر فعالية في البلدان التي تحسب حساباً لآراء المجتمع الدولي، و يتعين أن تكون استراتيجية تُتبع بعد التشاور مع المدافعات و مناصريهم على الصعيدين المحلي و الوطني. في حالات أخرى، قد تكون المقاربة التي تستهدف فئة محددة على نحو أقل علنية أسلوباً أكثر جدوى من أجل منع تطرر انتهاكات حقوق الإنسان. و اعتماداً على الظروف المخصصة للقضية، فإن المنظمات قد تحترار استخدام القنوات الدبلوماسية من خلال سفارات بلدانها في الدولة المعنية، أو أن تخاطب مؤسسات محددة في الدولة، ممن تملك صلاحية التحرك. و قد يكون هذا الأسلوب أكثر فعالية من توجيه مناشدة عاجلة أو نشر معلومات من هذا القبيل على نطاق واسع. على سبيل المثال، تقوم Komnas Perempuan، المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا، بإرسال رسائل إلى السلطات المحلية، لحملها على دعم المدافعات اللاتي يواجهن أوضاعاً تتطلب التدخل العاجل. و تعتمد أيضاً على أن تبعث برسائل إلى السلطات القضائية عندما تواجه المدافعات تهديداً بتجريهين بموجب أحكام القانون. و تعتبر المدافعات الرسائل الموجهة من قبل هذا النوع من المنظمات ذات نفع كبير لهن. فهن يشعرن أن في وسع هذه الرسائل أن تكون أداة حماية فعالة، لأن السلطات تفهم عندئذ أن العيون الدولية تتابع القضية.

2. الضغط الدولي و مستوى الظهور

عضو. و من الممكن أن تمارس مثل هذه التدخلات المشتركة ضغطاً كبيراً على السلطات المسؤولة.

تسعى المنظمات التي تعمل بالتنسيق مع المقرر الخاص للأمم المتحدة إلى الاحتفاظ بصلات وثيقة مع مكتبه، و إلى إطلاعه بانتظام على التطورات التي تشهداً أي قضية. غير أن إحدى الصعوبات التي أشارت إليها بعض المنظمات التي تمت مقابلتها هي حالة الإجراءات الخاصة التي تحتم إبقاءها طي الكتمان. و وفقاً لما ورد في دليل عمليات الإجراءات الخاصة⁵، فإن المراسلات التي تُوجّه إلى البلدان و الاستجابات التي يتم تلقيها من قبلها بشأن القضايا تظلّ سريةً إلى حين نشرها في التقرير السنوي الذي ترفعه الإجراءات الخاصة إلى مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. و بعد أن تزود منظمة غير حكومية المقرر الخاص للأمم المتحدة بالمعلومات، فإنه يُحظر على المقرر أن يطلع المنظمة على أي إجراءات يتم اتخاذها بشأن هذه تلك القضية. و لا يعلم الضحايا حتى ما إذا كانت هذه الآليات قد تولّت متابعة قضاياهم. و في هذا السياق، فقد أشارت بعض المنظمات التي تمت مقابلتها إلى الصعوبة التي تلاحقها في إدامة الاتصال مع المقرر الخاص للأمم المتحدة بشأن التطورات على القضايا. فيما يتعلق بالآليات الإقليمية، فإن المنظمات تقوم أيضاً بإرسال مناشدات عاجلة إلى المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا، و هي ولاية خاصة أسستها المفوضية الأفريقية لحقوق الإنسان و الشعوب. و على الرغم من أن للمقرر الأفريقي ولايةً مشابهة لتلك التي يختص بها المقرر الخاص للأمم المتحدة، فإن قدرته على اتخاذ إجراءات في قضايا معينة أكثر محدودة. و أشار بعض المستجوبين إلى الحاجة إلى تقوية العمل مع هذه الآلية، و تعزيز التنسيق بين المقرر الخاص للأمم المتحدة و المقرر الأفريقي. و لا بُدّ أيضاً من النظر في تعزيز و تقوية التعاون بين حامل ولاية الأمم المتحدة و الآليات الإقليمية الأخرى المعنية بحقوق الإنسان (كالنظامين الأوروبي و الأمريكي اللاتيني⁶، على سبيل المثال).

بالإضافة إلى المقرر الخاصين، فإن بعض المنظمات التي استُجوبت تقوم أيضاً برفع القضايا إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، عملت كل من المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب OMCT، و منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم MADRE؛ على التوالي، مع شركاء محليين على تقديم تقارير بديلة إلى لجنة حقوق الإنسان و إلى لجنة مناهضة التعذيب، خلال المراجعة التي قام بها مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لوضع حقوق الإنسان في نيكاراغوا. و بينت التقارير البديلة الكيفية التي بها يشكل الحظر المفروض على الإجهاد للغايات

العلاجية في نيكاراغوا انتهاكاً خطيراً لحقوق النساء، و قدّمت وصفاً لحملة المضايقات و الملاحقة المتصاعدة، التي تستهدف الجماعات المعارضة لحظر الإجهاد ذلك. و على الرغم من أنه ليس بالضرورة إجراءً عاجلاً، فإن العمل مع هيئات معاهدات الأمم المتحدة يمكن أن يفضي الشرعية على عمل المدافعات، و يساهم في تعزيز حمايتهن. ففي حالة نيكاراغوا، على سبيل المثال، أوصت لجنة حقوق الإنسان بأن تتخذ نيكاراغوا "الإجراءات الضرورية لوضع حد للملاحقة المنهجية المدّعاة، و التهديد بالقتل، و بخاصة منها ما يستهدف المدافعين عن حقوق النساء المذكورين أعلاه، و ضمان أن تتم معاقبة المسؤولين عن هذه الأفعال وفقاً للقانون. و على الدولة العضو أن تضمن لمنظمات المدافعين عن حقوق الإنسان الحق في حرية التعبير و التجمّع في سياق أدائهم أعمالهم."⁷

تعمل اثنتا عشرة منظمة ممن تمّ إجراء مقابلات معها لغايات هذا المشروع مع مؤسسات الاتحاد الأوروبي، استناداً إلى إرشادات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالمدافعين عن حقوق الإنسان، التي تبناها الاتحاد في حزيران/يونيو من عام 2004. و تقترح الإرشادات إجراءات عملية لمؤسسات الاتحاد الأوروبي و سفاراته بُغية دعم المدافعين و مساندهم. و من بين الإجراءات المقترحة في دليل الإرشادات تقديم الاعتراف العلني بالمدافعين، من خلال استخدام الملائم من تعميم المعلومات، أو الزيارات و الدعوات، و كذلك حضور و مراقبة محاكمة المدافعين، و الإدلاء ببيانات علنية في الحالات التي فيها يواجه المدافعون المخاطر الداهمة أو الجدية، و القيام بالاعتراضات الدبلوماسية. و تعمل بعض المنظمات مع رئاسة الاتحاد الأوروبي، بالإضافة إلى بعثات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في بروكسل، و ترسل إليها المناشدات العاجلة، و تقوم بممارسة الضغط بشأن قضايا معينة. فيما تعمل منظمات أخرى مباشرة مع السفارات على المستوى الوطنية، و ترسل إليها المناشدات العاجلة، طالبة منها إيفاد ممثلها لحضور محاكمة أحد المدافعين، أو القيام بزيارة مكتب مدافع يواجه تهديداً بالخطر.

⁵ مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان. "دليل عمليات الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان". آب/أغسطس 2008، الفقرة 37.

<http://www2.ohchr.org/english/bodies/chr/special/index.htm>

⁶ أعلنت المفوضية الأمريكية للبينة لحقوق الإنسان وقت إصدار هذا التقرير عن إنشائها منصب المقرر المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان:

<http://www.cidh.oas.org/Comunicados/English/2011/28-11eng.htm>

⁷ مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان، وثيقة رقم C/CCPR/C/NIC/CO/3، الملاحظات الختامية بشأن لجنة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، الثاني عشر من كانون الأول/ديسمبر 2008، الفقرة 19.

2. الضغط الدولي و مستوى الظهور

لمناهضة التعذيب، فقد تمّ تنظيم بعثتين من هذا النوع، كانت أولاهما في المكسيك، في عام 2009، و ثانيتهما في جمهورية الكونغو الديمقراطية، في عام 2010، و أنتجَ عنهما فيلمان وثائقيان قصيران.

2.4 الجوائز

يمكن أن تجلب الجوائز الاعتراف العام بشرعية عمل المدافعات، و أن تقدم الحماية أيضاً من خلال تعميم قضاياهن و العمل الذي يُقمنَ به في الإعلام. و يمكن للمنح المالية و العينية التي ترتبط بهذه الجوائز أن تساعد المدافعات على نيل صور أخرى من الدعم المؤقت، كالمساعدة في الانتقال إلى محل إقامة مختلف، أو تغطية التكاليف القانونية. في الوقت الحاضر، فإن ثمة عدداً من الجوائز التي تُمنح إلى المدافعين الذين قدّموا مساهمةً إلى حماية حقوق الإنسان و تعزيزها، و إلى أولئك الذين يواجهون الأخطار نتيجة للعمل الذي يقومون به. و على الرغم من أنّ كثيراً من تلك الجوائز ليست مقتصرهً على المدافعات حصراً، إلا أنّها مُنحت في حالاتٍ عديدة إلى مدافعاتٍ نساء. من بين المبادرات القائمة حالياً:

جائزة مارتن إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان، التي أنشئت عام 1993، و تقدّم نحو عشرين ألف فرنك سويسري ليُصار إلى استخدامها في العمل المتعلق بحقوق الإنسان. هذه الجائزة نتاج تعاون فريد بين عدد من المنظمات الدولية غير الحكومية: منظمة العفو الدولية، و منظمة مراقبة حقوق الإنسان/هيومان رايتس ووتش، و الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، و المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، و مؤسسة الخط الأمامي، و المفوضية الدولية للحقوقيين، و منظمة حقوق الإنسان أولاً، و المصلحة الدولية لحقوق الإنسان، و دياكوني الألمانية، و نظام معلومات حقوق الإنسان و توثيقها Huridocs.⁸

الجائزة السنوية لمؤسسة الخط الأمامي، التي تأسست في عام 2004، و تتضمن مبلغاً قدره عشرة آلاف يورو تُخصص كترع لدعم عمل المدافع عن حقوق الإنسان، بالإضافة إلى خمسة آلاف يورو، هي منحةٌ شخصية للمدافع الحائز على الجائزة⁹. و سام روجر ن. بلدوين للحرية، و هي جائزة تأسست في عام 1989 تكريماً لمؤسس الاتحاد الأمريكي للحريات المدنية و الرابطة الدولية

في وسع المدافعين من أمريكا اللاتينية أيضاً أن يستفيدوا من الإجراءات الوقائية التي تقدمها المفوضية الأمريكية البنية لحقوق الإنسان⁸. إنّ للمفوضية سلطة الطلب إلى دولة ما أن تتبنى إجراءاتٍ حماية لغرض منع إلحاق الأذى بالأشخاص الذين يواجهون أوضاعاً خطيرة. و متى تمّ تبني الإجراءات الاحتياطية، فإنّ على الدولة الاتصال بالمستفيدين منها (أي المدافعين أو الأشخاص الذين انتهكت حقوقهم الإنسانية و اعتُبروا في حاجة إلى تلك الإجراءات)، و أن تتفق معهم على نوع الإجراءات الوقائية التي ينبغي تنفيذها. و يمكن لهذه الإجراءات أن تحمي الأفراد أو الجماعات، و تتعدد صورها بين تزويد المعنّين بالسترات الواقية من الرصاص، إلى الإجراءات السياسية، كإصدار السلطات بياناتٍ علنية تعترف بالعمل الذي يقوم به المدافعون في البلاد. و ذهب بعض المستجوبين إلى أنّ المفوضية الأمريكية البنية لحقوق الإنسان أصبحت أكثر تردداً في إنفاذ هذا النوع من الإجراءات، و أنّه يواجه تحديات جمة تتعلق بامثال الدول إليه، في الحالات التي يتحقق فيها بالفعل. و من الجدير بالذكر أيضاً أنّ المفوضية يمكن أن تطلب إلى المحكمة الأمريكية البنية لحقوق الإنسان أن تأمر ”بإجراءاتٍ مؤقتة“، في الحالات العاجلة التي تنطوي على خطر يهدد الأشخاص، حتى و إن لم تكن القضية قد أُحيلت إلى المحكمة بعد. و ليس ثمة آليات من هذا النوع للمدافعين في آسيا و الباسيفيكي، أو في الشرق الأوسط.

2.3 برامج الرعاية

تعتمد برامج الرعاية إلى الجمع بين المدافعين و الشخصيات العامة المرموقة، لتوفير الحماية إليهم، و لتعزيز الوعي بالظروف التي فيها يعمل المدافعون. على سبي المثال، تسعى المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب إلى حمل الراغبين من الرموز العامة على استخدام ما لهم من تأثير في خدمة المدافعين. و كجزءٍ من برامج الرعاية هذه، فإنّ كلاً من الشخصيات السويسرية البارزة في مجالات الرياضة، و السياسة، و الأعمال، و الثقافة؛ يرتبط بأحد المدافعين عن حقوق الإنسان. و بينما تعمل المنظمة الدولية لمناهضة التعذيب على إدامة الصلات الوثيقة مع المدافعين المنتسبين إلى هذا البرنامج، فإنها قد تطلب إلى الشخصيات التي ترعى البرنامج أن تتخذ إجراءاتٍ ملموسة إذا ما كانت سلامة المدافع الجسدية أو العقلية معرضة إلى المخاطر. و ربما يُطلب إليهم التحدث علناً عن الوضع و السياق الذي يواجهه المدافع الذي هم معنيون بقضيته، أو أن يقوموا بكتابة رسائل إلى السلطات ذات العلاقة عندما يتطلب وضع المدافع استجابةً عاجلة، أو أن يشاركوا في مهمة تضامنية ميدانية. و فيما يتعلق بالمنظمة الدولية

⁸ المفوضية الأمريكية البنية لحقوق الإنسان، ”المادة 25“، دليل إجراءات المفوضية الأمريكية البنية لحقوق الإنسان، http://www.oas.org/xxxivga/english/reference_docs/Reglamento_CIDH.pdf

⁹ لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني: <http://www.martinennalsaward.org/cn/index.html>

¹⁰ لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني: <http://www.frontlinedefenders.org/front-line-award-human-rights-defenders-risk>

2. الضغط الدولي و مستوى الظهور

لحقوق الإنسان. و تمنحها منظمة حقوق الإنسان أولاً كل عامين، و تتضمن منحة قدرها خمسة و عشرون ألف دولار أمريكي، و رحلة إلى الولايات المتحدة للانخراط في أعمال المناصرة¹¹. منذ عام 1986، تقوم منظمة حقوق الإنسان أولاً بتقديم جائزتها لحقوق الإنسان في حفل العشاء الذي تقيمه سنوياً، إلى فردٍ يعمل بدأب في الدفاع عن حقوق الإنسان، أو حماية اللاجئين، أو العمل من أجل وقف التمييز و الجرائم ضد الإنسانية¹².

جائزة الزنبقة/ التبوليب، التي أنشأتها الحكومة الهولندية في عام 2008، و تقدم للأفراد مبلغاً قدره عشرة آلاف يورو. بالإضافة إلى ذلك، فإن للجائز عليها أن يقدم مقترحاً لمشروع يتعلق بعمله أو عملها في الدفاع عن حقوق الإنسان، للحصول على تمويل يصل إلى مئة ألف يورو. كما يُعطى الفائز بها فرصة الالتقاء بشخصيات أوروبية بارزة ذات علاقة¹³.

جائزة جون همفري، التي تمنحها منظمة الحقوق و الديمقراطية (المركز الدولي لحقوق الإنسان و التنمية الديمقراطية) سنوياً إلى منظمة أو فرد، تكريماً للإنجازات الاستثنائية من أجل تعزيز حقوق الإنسان و التنمية الديمقراطية. و تتألف الجائزة من منحة قدرها ثلاثون ألف دولار كندي، و جولة خطافية في عدد من المدن الكندية، للمساعدة على تعزيز الوعي بالعمل الحقوقي الذي يقوم به متلقي الجائزة¹⁴.

جائزة يايوري التي تهتم بالناشطات النسويات، و الصحفيين، و الفنانين الذين يعملون على المستوى الشعبي مع الفئات المهمشة اجتماعياً، من أجل عالم خالٍ من الحرب و من التمييز ضد النساء. و تبلغ قيمة الجائزة خمسمئة ألف ين ياباني¹⁵.

جائزة المصلحة الدولية لحقوق الإنسان، التي تُعنى بإنجازات المنظمات و الأفراد ممن يعملون على المستوى الشعبي من أجل تعزيز حقوق الإنسان و الحد من الفقر. و تتضمن الجائزة فئةً مخصصة للعاملين في الدفاع عن الحقوق الإنسانية للنساء¹⁶.

2.5 زيارات التضامن و المراقبة

تشابه هذه في بعض الوجوه مع بعثات تقصي الحقائق التي تقوم بها وفود دولية، و يقوم بزيارات التضامن و المراقبة مدافعون آخرون من الإقليم أو البلد ذاته، أو من مناطق أخرى. فعلى سبيل المثال؛ يقوم مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، الذي تقوم عليه كلُّ من المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب و الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان بشكل مشترك، بتنظيم بعثاتٍ تضامنية، من بين أهدافها الآتي:

- تقديم الدعم إلى المدافعين ممن يواجهون ظروفًا عصيبة.
- مساعدة المدافعين في القيام بأعمالهم.
- تمكين المدافعين من الالتقاء بممثلي المنظمات عبر الحكومية الدولية و الإقليمية، فضلاً عن السلطات الأجنبية، بغية تعزيز تحركاتهم في مجال الضغط على الجهات المعنية.
- إطلاع وسائل الإعلام على وضع المدافعين، و تنبيهها إلى حالة حقوق الإنسان في البلد أو في الإقليم.

تستجيب بعثات التضامن هذه إلى الاحتياجات المحلية، و يتم تنظيمها بعد أن يقدم الأعضاء أو الشركاء المحليون طلباً بهذا الخصوص، أو بعد أن يتم بحث جدواها معهم. يمكن أن يكون الغرض من البعثات التعامل مع قضية فردية، أو الكشف عن حالة عامة من القمع أو التجريم. بالإضافة إلى ما تقدم، فإنَّ الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان تنفذ بعثات التضامن و المناصرة و تقصي الحقائق ضمن إطار برامجها المتعلقة بالعدالة الدولية، و الهجرة، و حقوق النساء، و الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية.

بدورها، تقوم Komnras Perempuan في إندونيسيا بتنظيم زيارات المراقبة. على سبيل المثال، إذا ما اتصلت بها مدافعة للإبلاغ عن حدوث أحد الانتهاكات، فإن المفوض أو أحد العاملين في المفوضية يقوم بزيارة مراقبة للتحقق من المعلومات التي تم تلقيها، و لبحث أفضل سبل التحرك مع المدافعة المعنية.

عمد ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا إلى تطوير مقاربة لزيارات التضامن، تقوم على إشراك مدافعين من خارج الائتلاف، من ذوي الخبرة في العمل مع جماعات المثليين من النوعين و متحولي الجنس على الصعيد المحلي. و تسعى هذه الزيارات إلى تعزيز تنظيم المجتمع المحلي و تقويته خلال وقت الأزمة و بعده. لقد وُضع هذا المنهج موضع التنفيذ بنجاح في رواندا في تشرين الثاني/نوفمبر من عام 2009، من أجل دعم مقاومة المدافعين عن حقوق المثليين من

¹¹ لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني:

<http://www.frontlinedefenders.org/at/front-line-award-human-rights-defenders-risk>

¹² لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني:

<http://www.humanrightsfirst.org/about-us/events/our-human-rights-award>

¹³ لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني:

<http://www.humanrightstulip.org/simplepage/home>

¹⁴ لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني:

http://www.dd-rd.ca/site/humphrey_award/index.php

¹⁵ لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني:

<http://www.wfpfr.org/yayori/English/top.html>

¹⁶ لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني:

http://www.internationalservice.org.uk/what_we_do/development_awareness/human_rights_awards/default.aspx

العلاقة. و قد تصدر المنظمات التي تقوم بمراقبة المحاكمات بيانات صحافية عند مراحل مختلفة من العملية القضائية، لتعزيز الوعي بها، و توجيه الانتباه الدولي إليها.

إن مراقبة المحاكمات إجراءً نافع لأسباب عدة: فالحضور المادي لمراقبين من الخارج أمرٌ مُجدٍ باعتباره شكلاً من أشكال حماية المدافع، و يُظهر للقضاة و جانب الادعاء و المحامين أن المجتمع الدولي يتابع هذه القضية. أما في البلدان حيث لا يشعر القضاة و المدعون العامون بأنهم محميون كما ينبغي، فإن المراقبة تظهر لهم شيئاً من الحماية المُحتملة. و فيما يتعلق باحترام الإجراءات المعمول بها، فإنه يمكن أن تساهم مراقبة المحاكمات في ضمان احترام أكبر لمعايير حقوق الإنسان. يُشار إلى أن مراقبة المحاكمات عملٌ مُجهّدٌ و مُكلف. و قد يكون من بين التحديات الإضافية مدّة الإخطار القصيرة بالمعلومات المتعلقة بمواعيد جلسات المحاكمة أو الإجراءات التي يمكن أن تستخدمها المحاكم لتجعل تنظيم زيارة لمراقبة محاكمة ما أمراً أكثر صعوبة. على سبيل المثال، تمّ تغيير موعد محاكمة المدافعة عمرانة جلال في فيجي مراراً و بإخطارٍ قصير الأمد، في عام 2010، الأمر الذي فرض تحدياً على جهود أعضاء الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان الرامية إلى إيفاد مراقبين لحضور محاكمتها، و عطّل مساعيهم في هذا الشأن. و يمكن أن تفرض بعض الدول قيوداً على تمكين المراقبين الخارجيين من الدخول إلى مقر المحاكمة، أو منحهم تأشيرات لدخول البلاد.

يقدم عدد من المنظمات هذا النوع من الدعم إلى المدافعين بعامّة، و إلى المدافعات عن حقوق الإنسان بنحوٍ خاص، و من بينها ملتقى آسيا FORUM ASIA، و منظمة حقوق الإنسان أولاً، و الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، و المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، و مؤسسة الخط الأمامي. تقوم الخط الأمامي، على سبيل المثال، بدعوة المراقبين الدوليين إلى حضور المحاكمات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان، و قد تعتمد في حالاتٍ مختارة إلى إيفاد مراقبين مستقلين لحضور المحاكمات. و يعمل ملتقى آسيا في الوقت الحاضر على إنشاء شبكةٍ من مراقبي المحاكمات من أنحاء الإقليم. فيما يتصل بالموارد و الخبرة، فإنه يمكن لمراقبة المحاكمات أن تكون مجالاً للتعاون بين المنظمات غير الحكومية العاملة مع المدافعات عن حقوق الإنسان. ففي شهر كانون الأول/ ديسمبر، مثلاً، انضمّ كلٌّ من ملتقى آسيا و الخط الأمامي إلى مهمةٍ مشتركة لمراقبة محاكمة الدكتور شي سون هوان، و السيد شي سيوك شن، في سنغافورة. و في سياق المرصد الذي سبقت الإشارة إليه، تقوم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب و الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

النوعين و متحولي الجنس في مواجهة مشروع قانونٍ معادٍ للمثلية الجنسية، و استُخدم مُجدداً في عام 2011، بعد مقتل ديفيد كاتو، و هو مدافع عن حقوق المثليين من النوعين و متحولي الجنس في أوغندا، بطريقة وحشية. يقدّم ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا أيضاً منحاً صغيرة للحالات الطارئة أثناء زيارات التضامن، ذلك أن حضور الخبراء شخصياً ووقوفهم على الوضع يعني أن دفعات نقدية صغيرة يمكن أن تُقدّم على الفور. و من شأن هذه الأموال، التي تتم متابعة وجوه إنفاقها بواسطة أنظمة محاسبية بسيطة؛ أن تساعد مجتمع المثليين من النوعين و متحولي الجنس على الاحتفاظ بتنظيمه خلال وقت الأزمة و بعده.

طورت Las Petateras - و هي شبكة نسوية تتألف من نساء و منظمات من نيكاراغوا، و هندوراس، و إلسلفادور، و المكسيك، و بنما، و غواتيمالا، و كوستا ريكا، و الولايات المتحدة - نموذجاً لتنظيم زيارات التضامن في الإقليم؛ هو El Observatorio de la Transgresión Feminista، أي مرصد التحوّل النسوي. و ليس هذا المرصد مبادرة دائمة، و إنما يتم تفعيله في الحالات حيث تتطلب الجماعات النسائية أو النسوية إبداء التضامن معها على نحو عاجل، و تقديم الدعم الدولي من أجل حمايتها. على سبيل المثال، في شهر آب/أغسطس من عام 2009، نظّمت Las Petateras زيارة إلى هندوراس. و تألّف وفدها من ناشطات نسويات، و صحافيين، و خبراء في مجال حقوق الإنسان، اجتمعوا للالتقاء بممثلي الجماعات النسائية و النسوية في البلاد، و ممثلي المنظمات الدولية كذلك. و كان الهدف من هذه الزيارة هو تعزيز المعرفة بانتهاكات حقوق الإنسان التي تُرتكب ضد النساء في سياق الانقلاب الذي شهدته هندوراس في شهر حزيران/يونيو من عام 2009.

2.6 مراقبة المحاكمات

مراقبة المحاكمات إحدى أدوات المراقبة التي تسعى إلى ضمان احترام الإجراءات السليمة و معايير المحاكمة العادلة، و تقديم الحماية إلى المدافعين الذين يلاقون المضايقات و الإجراءات القضائية. و تتضمن مراقبة المحاكمات إرسال مراقبٍ أو وفدٍ يتألف من خبراء إقليميين أو دوليين، لحضور الوقائع القضائية. و عادةً ما يكون المراقب خبيراً قانونياً، و قد يكون أحد العاملين في المنظمة المهتمة بالقضية المنظورة أمام القضاء، أو خبيراً من خارجها. بعد تنفيذ مهمة مراقبة المحاكمة، يقوم المراقب أو بعثة المراقبة بإعداد تقرير عادةً ما يتضمن وصفاً لمجريات الجلسة، و تقييماً لمدى الالتزام بمعايير حقوق الإنسان، و عدداً من التوصيات إلى السلطات الوطنية و سواها من الجهات ذات

2. الضغط الدولي و مستوى الظهور

بتنظيم بعثات مشتركة لمراقبة المحاكمات. في عام 2008، على سبيل المثال، أوفد المرصد مراقباً دولياً لحضور جلسات الاستماع في القضية المُقامة ضد آيرين فرنانديز، و هي المديرية التنفيذية و إحدى مؤسسي Tenaganita، إحدى المنظمات غير الحكومية العاملة مع النساء المهاجرات في ماليزيا.

3. مصادر التحرك المحلي

3.1 المساعدة القانونية

بالإضافة إلى مراقبة المحاكمات، تقدّم بعض المنظمات المساعدة القانونية، إما بشكل مباشر من خلال تكليف محامٍ، أو بتوفير الدعم المالي لتغطية الأتعاب القانونية، سواءً أكان ذلك على الصعيد الوطني أو الإقليمي أو الدولي. فعلى سبيل المثال، قدّمت مؤسسة الخط الأمامي في سياق برنامجها للمنح الصغيرة المساعدة إلى المدافعين، لتمكينهم من دفع أتعاب المحامين، و رسوم الكفالة، و تكاليف الزيارة في السجن، و تزويد المدافع بالدواء و اللباس أثناء الاحتجاز. و على نحوٍ مماثل، يقدم ملتقى آسيا المساعدة المالية لتغطية النفقات القانونية (بواقع ألفي دولار أمريكي كحدّ أقصى). و من بين الأمثلة الأخرى الوحدهُ الغواتيمالية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان UDEFEGUA، إذ تقدم الدعم لتغطية التكاليف القانونية، و تعيّن المحامين المستعدين للعمل على أساس تطوعي، و تساعد في تطوير استراتيجيات التعاطي مع القضايا.

إنّ المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب مثلّ آخر على المنظمات التي تقدم المساعدة القانونية للمدافعين، و ذلك بواسطة صندوقها لتقديم المساعدة العاجلة لضحايا التعذيب، فضلاً عن عملها من خلال المرصد. و تقدم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان المساعدة القانونية من خلال مجموعتها المعنية بالتحرك القانوني، أو برامج أخرى، حيث تتضمن المساعدة تغطية النفقات القانونية، و تقديم الدعم في إعداد طلبات اللجوء السياسي (في الحالات التي يُخشى فيها من ترحيل المدافعين)، بالإضافة إلى تغطية النفقات القانونية للدفاع عن مستشاري المدافعين و محاميهم، ممن يواجهون المقاضاة بدورهم، بسبب عملهم الحقوقي.

في حالات أخرى، فإن الدعم القانوني قد يتضمن العمل مع جماعات وطنية من أجل وضع استراتيجية قانونية. فعلى سبيل المثال، عقد العاملون في منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم MADRE؛ بدعم من صندوق التحرك العاجل UAF، اجتماعاً مع محامٍ واحد من نيويورك، و سبعة محامين من نيكاراغوا، و بحث و طالب في كلية الحقوق، و سبعة ممثلين من حركة النساء المستقلة في نيكاراغوا؛ لوضع استراتيجية قانونية تتعلق بالخطر المفروض على الإجهاض للعلاجية في نيكاراغوا. و كثيراً ما تحيل منظماتٌ أخرى، كمنظمة نساء في ظل قوانين المسلمين، المدافعات اللواتي تواجهن الأخطار إلى منظمات في بلدانهن ذاتها، حيث يكون في وسعهن أن يتلقين الدعم القانوني و غيره من صنف العون.

3.2 المساعدة الطبية و الاستشارة النفسية

تعمل بعض المنظمات مع شركاء و أعضاء الشبكات من أجل تقديم المساعدة الطبية إلى المدافعين. و يعمل مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي، مع أعضاء شبكته، الوحدة الطبية - القانونية المستقلة في كينيا، و مركز ضحايا التعذيب في أوغندا، من أجل ضمان تمكين المدافعين ممن هم في حاجة إلى تلقي الاستشارة في حالة الصدمة من الحصول على الدعم. و في بعض الحالات، تقوم المنظمات بتعيين مستشارين خصوصيين لدعم المدافعين.

على نحو مشابه، تتعاون المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، في سياق برنامجها لمساعدة ضحايا التعذيب، مع أعضاء شبكتها و مع مراكز إعادة تأهيل ضحايا التعذيب على المستوى الوطني، لتقديم الدعم الطبي. و يمكن أن يغطي الدعم الذي تقدمه المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب النفقات الطبية الضرورية لتقديم العلاج البدني أو النفسي، و تكاليف النقل إلى المراكز المتخصصة، و تكاليف تغطية الاحتياجات الأساسية في الحالات التي لا يكون فيها إدخال المدافع إلى المستشفى أمراً ضرورياً.

تموّل الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان المساعدة الطبية و الاستشارة النفسية للمدافعين و لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، إما في إطار عمل المرصد، أو في سياق برامج أخرى، كبرنامجها المتعلق بالعدالة الدولية.

أمّا الوحدة الغواتيمالية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، فقد طوّرت برنامجاً لتقديم المساعدة النفسية إلى المدافعين بعامّة، و إلى المدافعات عن حقوق الإنسان بنحو خاص. فبعد أن تتحقق المنظمة من الانتهاك الذي تعرض إليه المدافع، يعمل أحد موظفيها مع المدافع المعني على وضع خطة للحماية، و يقرر ما إذا كان تقديم أشكالٍ أخرى من الدعم، كالمساعدة النفسية، أمراً ضرورياً. يقوم معالج نفسي يعمل مع الوحدة الغواتيمالية بتقديم الدعم إلى الأفراد و المنظمات، و إلى جماعاتٍ بأكملها في الحالات التي تتطلب ذلك. في حالاتٍ أخرى، قد يُحال المدافعون إلى معالجٍ نفسي متخصص. و تعمل الوحدة الغواتيمالية على إقامة شبكة دعمٍ وطنية لتقديم هذا النوع من المساعدة.

تقدّم جماعاتٌ أخرى الدعم المالي إلى المدافعين ممن هم في حاجة إلى المساعدة و الاستشارة الطبيّتين، من خلال برامج الإغاثة أو المنح التي تُديرها. على سبيل المثال، قدّمت مؤسسة الخط الأمامي الدعم للحصول على الاستشارة ضمن برنامج المنح لديها، و كذلك برنامجها

المعني بالتعامل مع التوتر. و قدّمت منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم MADRE مساهماتٍ صغيرة في عدد من الحالات، لتمكين المدافعات عن حقوق الإنسان من تلقي المساعدة الطبية.

عند وضع برنامج للتعامل مع المسائل المتعلقة بالصحة العقلية، فإنّ من المهم أن تؤخذ احتمالات ”المعالجة“ غير الملائمة في الاعتبار. إنّ التوتر المرتبط بالعمل، و الاكتئاب، و متلازمة توتر ما بعد الصدمة، قد تكون جميعها أعراضاً ملازمةً للضرورة لحياة المدافعات عن حقوق الإنسان، و عندما يتم تشخيص الكرب الذي تعانيه امرأة ما على أنه مشكلة طبية، فإنّ مشكلتها تخضع للعلاج. و لعلّ البعض ينظر إلى العلاج باعتباره الاعتماد و حسب على المتخصصين من الأطباء في تحديد طبيعة المشكلات المتعلقة بالصحة العقلية عند تلك المرأة. و لتجنّب المعالجة غير الملائمة، فقد تمّ تطوير أنماطٍ من التدخل أكثر حساسية للوضع المخصوص للنساء، تجعل من تمكينهن أساس العلاج. إن هذه التدخلات مصممة لتلائم خبرة المرأة و تعترف بحقها في اتخاذ القرارات بشأن المسائل التي تتعلق بحياتها، بما في ذلك نوع العلاج الذي ترغب في تلقيه؛ استناداً إلى اطلاعٍ حسن. إنّ الغاية من المقاربات الحساسة للجندر هو التركيز على قدرة المرأة على التحكم بحياتها، و على القيام بالتغييرات التي ستكون ذات تأثيرات إيجابية على سلامتها و ظروفها. غير أنّ الخيارات المتاحة للنساء اللواتي تعانين من الاكتئاب تكون في معظم الحالات محدودة ببرامج الصحة العقلية المعتمدة على الأموال العامة، و قلّما تتبنى هذه علاجات حساسة لاعتبارات الجندر.

3.3 برامج التعامل مع التوتر

على الرغم من أنّ المعلومات المتوفرة عن هذه البرامج قليلة، فإن برامج التعامل مع التوتر إحدى الاستجابات التي تمّ تطويرها مؤخراً، و تُعنى بمساعدة المدافعين على التكيف مع الضغط النفسي الذي قد ينشأ عن عملهم في مجال حقوق الإنسان.

تعمل مؤسسة الخط الأمامي على تطوير برنامج يقدم هذا النوع من الدعم إلى مدافعين معروفين لديها، حيث يتقرر تقديم المساعدة بدراسة كل حالة على حدة، و يسترشد بالاحتياجات الفردية للمدافعات عن حقوق الإنسان. قد تتضمن الإجراءات في بعض الحالات تقديم الدعم إلى العاملين في إحدى المنظمات غير الحكومية لتمكينهم من الحصول على حُلوةٍ لعدة أيام، يتلقون خلالها الاستشارة الفردية، أو يتعرفون إلى بعض أساليب الاسترخاء، أو يتلقون الرعاية الطبية، أو يتعدون عن العمل لمدة وجيزة. إنّ أحد الاعتبارات المهمة

تواجهن التهديدات و المضايقات. و تقوم منظمات أخرى، كمنظمة نساء في ظل قوانين المسلمين، بالاتصال بحلفائها في بلد المدافعات عن حقوق الإنسان، ليُصار إلى إحالتهم إلى ملجأ غير حكومي أو بيت آمن، إذا أمكن.

بيد أن فكرة توفير البيوت الآمنة للناشطين لا تلقى القبول من جميع المنظمات التي يشير إليها هذا التقرير. فعلى سبيل المثال، يساور مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي القلق من أن وضع عدد من المدافعين في مكان واحد قد يزيد من احتمالات تعرضهم إلى المخاطر. و تذهب المجموعة أيضاً إلى أن إدارة أمن البيوت الآمنة قد يغدو عبئاً كبيراً، و تفضل عوضاً عن هذه الاستجابة استئجار مساكن في أماكن آمنة، مصحوباً بتوفير الحماية الأمنية على مدار ساعات اليوم الأربع و العشرين.

3.5 المرافقة لأغراض الحماية

المرافقة لأغراض الحماية استراتيجية كانت فرق السلام الدولية PBI سبّاقة إلى استخدامها لحماية المدافعين الذين يهدد العنف حياتهم و عملهم. و إذا تستلهم فرق السلام الدولية طريقة غاندي و تقاليد اللاعنف الأخرى، فإنها تستخدم المرافقة لأغراض الحماية و الحضور الدولي بُغية ردع العنف ذي البواعث السياسية في مناطق الصراع و القمع. و تساعد فرق المتطوعين الدوليين، تساندهم شبكات الدعم الدولية، على توسيع المجال الذي فيه يمكن للمدافعين و الجماعات المحلية أن تقوم بعملها دون خشية من العنف السياسي. تستند المرافقة لأغراض الحماية على مبادئ عدم الانحياز و عدم التدخل في الشؤون الداخلية للمنظمة التي تُقدّم إليها خدمة المرافقة؛ إيماناً من فرق السلام الدولية بأن التغيير الدائم في صراع ما لا يمكن أن يُفرض من الخارج، و ينبغي أن يقوم على قدرة الناس المحليين على بناء السلام الحقيقي.

تعمل فرق السلام الدولية بواسطة متطوعين يقفون جنباً إلى جنب مع المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الأخطار. و يرافقون المدافعين بينما يقومون بأعمالهم، في المدن و في المناطق الريفية على السواء. و عندما يكون مستوى التهديد مرتفعاً، يمكن

لدى وضع هذه البرامج هو الحاجة إلى دعم العائلات بالإضافة إلى الأفراد. تضمّنت المبادرات الأخرى التي أشار إليها المُستجوبون الشراكة الدولية للنساء من أجل السلم و العدالة IWP، و Capacitar. الشراكة الدولية للنساء من أجل السلم و العدالة منظمة نسوية محلية ذات أساسٍ روحي، تدعم النشاط النسوي على المستوى الشعبي في تايلاند و آسيا. تنظم الشراكة ورشات العمل، و الخُلوّات، و البرامج التدريبية، مع الجماعات النسائية في آسيا، ممن تجمع بين التوجّهات النسوية و التحرك الاجتماعي و الأساس الروحي، كما أنّها تتيح للجماعات المحلية و الدولية استخدام مركزها لتنظيم الخُلوّات الخاصة¹⁷. أمّا Capacitar، و هي منظمة تتخذ من الولايات المتحدة مقراً لها، فتُعلّم الممارسات التي تتصل بالعافية، و عمل الفريق، و التطوير الذاتي، من خلال التداوي و منهجية تعليم شعبية. و قد نفّذت Capacitar برامج لضحايا الزلازل الأرضية و العنف السياسي في أميركا الوسطى، و للضحايا في مناطق النزاع، مثل كولومبيا، و سري لانكا، و رواندا، و إسرائيل، و فلسطين¹⁸.

3.4 البيوت الآمنة

يمكن أن توفر البيوت الآمنة أو الملاجئ المؤقتة للمدافعات عن حقوق الإنسان فضاءً آمناً بعيداً عن مرتكبي العنف، و أن تمنحهن فرصةً للتعافي جسدياً و عقلياً و عاطفياً من العنف الذي تواجهنه في عملهن¹⁹. غير أنّه من الصعب الحصول على معلومات عن الأماكن الآمنة التي يمكن فيها أن تمكث المدافعات لأمدٍ قصير، لينلن شيئاً من الراحة، أو ليحظين بالأمان.

من بين من تمّت مقابلتهم، لم يقم أمثلةً محددة عن هذا النوع من الاستجابة لحاجات المدافعات إلا منطمتان، هما ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا CAL، و مركز إعادة تأهيل النساء WOREC. يعمل مشروع ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا على إنشاء بيت آمن للمدافعات عن حقوق الإنسان، يتضمن أيضاً المدافعات عن حقوق الأشخاص المثليين من النوعين و متحولي الجنس في أفريقيا، و يرتبط بهذا المشروع أيضاً بضُج برامج زمانة سنوية. إنّ من شأن هذا إقامة صلات بين المدافعات و المنظمات و المؤسسات المحلية، بغرض تعزيز التعلّم المتبادل و تأسيس المعارف النسوية التي تضعها المدافعات عن حقوق الإنسان، ممن يندر أن يكون لديهن ما يكفي من الوقت لكتابة أفكارهن و خبراتهن و تحليلاتهن، أو توثيقها بأي طريقة أخرى. أمّا مركز إعادة تأهيل النساء، فلديه مرفقٌ مخصص للمدافعات عن حقوق الإنسان، حيث يمكنهن أن يبقين لفترات قصيرة عندما

¹⁷ لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني: <http://www.womenforpeaceandjustice.org>

¹⁸ لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني: <http://www.capacitar.org>

¹⁹ ملتقى آسيا و الباسيفيكي للنساء و القانون و التنمية APWLD، (2007)، المطالبة بالحقوق، المطالبة بالعدالة؛ دليل للمدافعات عن حقوق الإنسان، متاح على <http://www.defendingwomen-defendingrights.org/pdf2007/book3Neo.pdf>

من بين البلدان التي فيها نفّذت فرق السلام الدولية برامج المرافقة لأغراض الحماية:

كولومبيا: تعمل فرق السلام الدولية مع المنظمة الشعبية للنساء، وهي جماعة نسوية لاقت الكثير من التهديدات طوال سنوات عملها، الذي تضمن تنظيم ورشات العمل المعنية بحقوق الإنسان، و تنفيذ نشاطات الغاية منها تعزيز الوعي، وتقديم العلاج الطبي والنفسي، وكذلك المساعدة القانونية للنساء. وتقوم فرق السلام الدولية أيضاً بمرافقة جمعية عائلات الأشخاص الموقوفين والمختفين، ونسبة كبيرة من الناشطين الأعضاء في هذه الجمعية فقدوا شركاءهم ويربون أطفالهم بمفردهم، ولا زالوا يُستهدفون بسبب نضالهم من أجل تحقيق العدالة لأحبائهم.

غواتيمالا: يقوم متطوعون مع فرق السلام الدولية بمرافقة التحالف الوطني لأرامل غواتيمالا، الذي نشط في النضال من أجل إنصاف ضحايا الحرب الأهلية في البلاد، ومحاربة الإفلات من العقوبة. في شهر تموز/يوليو من عام 2009، بدأت جمعية النساء الأصليات في سانتا ماريا خالابان تستفيد بدورها من برنامج المرافقة، بعد أن أقام أحد الأفراد بتوجيه تهديدات إلى إحدى أعضائها. ويرافق المشروع كذلك منظمة دعم الوحدة الجنسانية في مواجهة متلازمة نقص المناعة المكتسبة/أيدز، التي تعمل في مجال التوعية بفيروس إتش آي في، و متلازمة نقص المناعة المكتسبة، و الوقاية منها، فضلاً عن تعزيز و حماية حقوق المثليين من النوعين و متحولي الجنس.

نيبال: في شهر أيار/مايو من عام 2009، بدأت فرق السلام الدولية برنامج شراكة مع المنظمة النسوية للداليت (فئة المنبوذين)، التي أسستها نساء من جماعة الداليت في عام 1997، كمنظمة نيبالية مستقلة مقرها غولارايا بمقاطعة بارديا. وتعمل المنظمة من أجل احترام الحقوق الإنسانية للمجموعات المهمشة، وبخاصة منها حقوق النساء، و تديرها نساء من جماعة الداليت، من أجل مقاومة التمييز، و تعزيز مكانتهن الاجتماعية والاقتصادية، و تعزيز احترام الحقوق الدستورية.

المكسيك: قامت فرق السلام الدولية بمرافقة مدافعات كُثر في المكسيك، و من بين هؤلاء أوبتييليا يوجينيو مانويل، و أندريا يوجينيو مانويل، و كواثيموك راميرث رودريغز، و آينس أورتيغا، و فالنتينا كانتو؛ و هنّ جميعاً أعضاء في منظمة السكان الأصليين من شعب ميفا. و كانت المرافقة قد بدأت في عام 2005، بعد سلسلة من التهديدات بالقتل التي وُجّهت إلى أوبتييليا يوجينيو مانويل بعد وقت

أن تتمّ المرافقة على مدار الساعة. في بعض الأوضاع، يظلّ المتطوعون مع الجماعات المهتدة أو يبقون في مكاتب المنظمات، و يرافقون الناشطين المهتدين عندما يسافرون. و من بين أشكال المرافقة الأخرى الاتصالات الهاتفية الدورية مع المنظمات للتأكد من سلامتها. و تقوم المرافقة على أساس أن أي عنف يشهده المتطوع، أو يتوقّع حدوثه وفقاً لمعلومات ذات مصداقية؛ سيلقى استجابةً دولية. عند حدوث اعتداء أو تهديد جدي ضد أحد المدافعين، يمكن أن تقوم فرق السلام الدولية بتفعيل شبكة موسّعة رفيعة المستوى، من البرلمانين، و نقابات المحامين، و وكالات التنمية، و الأكاديميين، و العامة في العالم أجمع، لحمل هؤلاء على الضغط على حكومة البلد المعني، و دعوة المجتمع الدولي إلى القيام بتحرك ما.

إنّ أحد الجوانب الأساسية في استراتيجية المرافقة لأغراض الحماية هو العمل المتواصل مع السلطات المدنية و العسكرية، على الصعيدين الوطني و المحلي. و إن غاية هذا التنسيق هي تبيان أهداف فرق السلام الدولية و ما عسى أن يكون لديها من بواعث القلق بشأن سلامة المدافعين المنتفعين من المرافقة، و تذكير السلطات بالتزاماتها المتعلقة بحماية المدافعين. و لكي يكون نموذج المرافقة هذا فعّالاً، فإنّ من الضروري أن تكون الجهة التي تضطلع به على دراية جيدة بتفاصيل الصراع السياسي في المنطقة، و بالوضع الأمني المحلي المركب، و عليها فوق ذلك أن تكون معروفة لدى الفاعلين الأساسيين. و لتحقيق ذلك، تحافظ فرق السلام الدولية على تواجدها في البلد، لفترة طويلة من الزمان.

ثمة ثلاثة عوامل متزامنة و مؤثرة أحدها في الآخر، فيما يخص المرافقة لأغراض الحماية. إنّ تواجد المتطوعين الدوليين يحمي المدافعين الذين يواجهون التهديد من خلال التلويح بالعواقب في حال أقدر الجنأه المحتملون على تنفيذ تهديدهم. كما يقدم الدعم المعنوي و التضامن الدولي مع ناشطي المجتمع المدني، و من شأن هذا أن يكون مبعث تشجيع للمدافعين على مواصلة القيام بأعمالهم. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ المرافقة تقوي الحركة الدولية من أجل السلام و حقوق الإنسان، من خلال منحها المتطوعين المرافقين تجربة مباشرة يمكنهم تعميم تفاصيلها في بلدانهم. و لكي تكون المرافقة لأغراض الحماية إجراءً فعّالاً، فإنّه يتعين أن تكون السلطات في البلد المعني حساسة للضغوط و الانتقادات الدولية.

4.1 تغيير محل الإقامة بصورة مؤقتة

إنَّ الغرض من هذا الإجراء هو نقل المدافعين الذين يواجهون الأخطار الداهمة نتيجةً لعملهم الحقوقي، و قد بينَّ المستجوبون جُملةً من الطرق التي بها يتم تغيير محل الإقامة. قامت بعض المنظمات بإنشاء برامج مخصصة لهذا الغرض، تقوم بمساعدة المدافعين في عدة جوانب من عملية تغيير محل الإقامة. و تقدّم منظماتٌ أخرى الدعم المالي، غير أنها قد لا تتدخل بالضرورة في تفاصيل نقل المدافع. بالإضافة إلى ذلك، فإن بعض المنظمات تعمل على أساس عرَضِي، و تحاول إيجاد السُّبل لتغيير محل إقامة الأفراد ببحث كل قضية على حدة، و قد يتطلب هذا السعي للحصول على تمويل خارجي، أو استضافة المدافعات اللاتي يواجهن الأخطار مؤقتاً لدى المنظمة أو حلفائها، و/أو إحالتهم إلى منظماتٍ تنفَّذ برامج تغيير محل الإقامة.

إن ملتقى آسيا مثلاً على المنظمات التي أنشأت برنامجاً خاصاً لتغيير محل الإقامة، و يتضمن هذا البرنامج خطة لحماية المدافعين، تقدّم منحةً تصل إلى أربعة آلاف دولار أمريكي لمدة بين ثلاثة شهور و ستة، لدعم تغيير محل الإقامة، مع إحدى المنظمات الأعضاء أو الشركاء في شبكتها. و يتعيّن على المدافعين الذي يتقدمون بطلبات للحصول على هذه المنحة أن يبيّنوا للملتقى أنّ إجراءات الحماية الأخرى ليست بذات نفع. و يفرض البرنامج أيضاً أن يكون المدافع الذي يتقدم بطلب للحصول على المساعدة في تغيير محل إقامته عضواً في شبكة ملتقى آسيا، أو أن يكون قد عمل مع أحد أعضاء الشبكة أو شركاء الملتقى²¹. و يقدم مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي هذا النوع من المساعدة إلى المدافعين العاملين في الإقليم.

يعمل كلُّ من ملتقى آسيا و مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي بالتعاون مع المنظمات الأعضاء أو الشريكة في إقليميهما، من أجل تغيير محل إقامة المدافعين، و نقلهم إلى حيث يعملون مع إحدى المنظمات غير الحكومية الشريكة. و يسمح هذا للمدافعات بالانتقال مؤقتاً إلى بلد مجاور، و مواصلة عملهن الحقوقي في بيئة أكثر أمناً. على سبيل المثال، فإنَّ خطة ملتقى آسيا لنقل المدافعين تأخذ في الاعتبار إمكانية الحصول على تأشيرة لدخول بلد مجاور و ما إلى ذلك من الإجراءات، بالإضافة إلى نوع العمل الذي تقوم به المنظمة المضيفة، و كذلك المهارات و المعرفة

قصير من إدانتها الحضور العسكري في المنطقة حيث تقيم. و تضمّنت الاعتداءات على أعضاء هذه المنظمة اغتصاب كلُّ من فالنتينا روزندو كانتو و آينس أورتيجا فرنانديز، و هما امرأتان من شعب ميفا، في عام 2002. في شهر آب/أغسطس 2010، قررت المفوضية الأمريكية البيئية لحقوق الإنسان أنّ الدولة المكسيكية مسؤولة عن تعرض تلكما المرأتين للاغتصاب، و أمرت باتخاذ الإجراءات الضرورية لضمان الحقيقة و العدالة و التعويض، بما في ذلك التخلي عن استخدام النظام القضائي العسكري. و قام المشروع أيضاً بمرافقة مدافعات أخريات عن حقوق الإنسان، مثل تيتا راديا، و هي نائب رئيس جمعية أقارب الأشخاص الموقوفين و المختفين و ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في المكسيك، منذ عام 2003، و ألبا كروث، عضو لجنة الخامس و العشرين من تشرين الثاني/نوفمبر، في أوكساكا.

إندونيسيا: إنّ المنظمة الرئيسية للمدافعات عن حقوق الإنسان التي رافقتها فرق السلام الدولية في إندونيسيا هي منظمة Humi Inane، التي استفادت من هذا البرنامج منذ كانون الأول/ ديسمبر 2009. و تعمل هذه المنظمة من أجل حقوق النساء في المرتفعات الوسطى بإقليم بابوا. و قدّم المشروع المرافقة لأغراض الحماية إلى الضحايا و الشهود في القضايا المتعلقة بالعنف ضد النساء، و إلى الأعضاء في الائتلافات النسائية. و قد أنهى مشروع فرق السلام الدولية حضوره الميداني في إندونيسيا في كانون الثاني/يناير من عام 2011، غير أنّ استئناف البرنامج في وقت لاحق أمرٌ محتمل.

3.6 الخط الساخن للحالات الطارئة²⁰

أقامت مؤسسة الخط الأمامي خطأً هاتفياً دولياً لدعم المدافعين الذين يواجهون المخاطر. و يُراد بخدمة الطوارئ هذه، المتوفرة بعدة لغات هي العربية، و الإنجليزية، و الفرنسية، و الروسية و الإسبانية؛ أن تقوم بتحريك الدعم و التحرك الدوليين بشكل عاجل. و قد تتضمن الإجراءات العاجلة المناشدات المُرسلة بواسطة المبرقة (الفاكس) أو المكالمات الهاتفية إلى السلطات المعنية، و طرح القضية بواسطة الاتحاد الأوروبي أو ممثلي الحكومات فرداً، و كذلك تقديم المساعدة العملية بنقل المدافع مؤقتاً من محل إقامته، و/أو تقديم المساعدة في التكاليف القانونية أو الطبية.

²¹ لمزيد من المعلومات بشأن المعايير و عملية الاختيار، انظر:

http://www.forum-asia.org/news_in_the_news/pdfs/Protection%20Plan%20for%20Human%20Rights%20Defenders_2009November03.pdf?reference_docs/Reglamento_CIDH.pdf

²⁰ في وسع المدافعين الاتصال بالخط الأمامي في أي وقت على رقم (489 21 00 1 353+). أو بواسطة برنامج Skype (حساب الخط الأمامي على Skype: front-line-emergency). يمكن للمدافعين عن حقوق الإنسان أن يعثوا أيضاً برسالة إلى الخط الأمامي بواسطة قناة أمانة و مزمرة، نموذج الاتصال الآمن.

4. دعم تغيير محل الإقامة و المنح الأخرى

التي تمتلكها المدافعة التي سيتم نقلها، يقوم ملتقى آسيا بعد ذلك بالتنسيق مع المنظمة المضيفة لتأمين المسكن للمدافعة، ولاتخاذ الترتيبات المتعلقة بالتحويلات المالية المنتظمة، بغرض تغطية تكاليف معيشتها.

في ما مضى، أدارت منظمة العفو الدولية برنامجاً صغيراً لتغيير محل الإقامة، ساعدت من خلاله المدافعين على الابتعاد عن الأوضاع الخطرة، كأن تقوم مثلاً بدعم انتقالهم إلى مكان آمن في بلدهم ذاته، أو مساعدتهم على اتخاذ الترتيبات اللازمة لانتقال قصير الأمد أو متوسطه، في بلد آخر. وعلى الرغم من أن هذا العمل محدود في الوقت الحاضر، فإن منظمة العفو الدولية في إسبانيا تواصل إدارة برنامج انتقال صغير يمكن بضعة مدافعين (أربعة أو خمسة مدافعين كل عام) من الانتقال مؤقتاً إلى إسبانيا. وضمن هذا البرنامج، يُمنح المدافعون تصريحاً بالإقامة لظروف استثنائية، مبيّنة في قانون الهجرة الإسباني. ويمكن أن يُمنح تصريح الإقامة لمدة سنة واحدة و أن يُجدد لسنة إضافية، غير أن برنامج الحماية لدى منظمة العفو الدولية يدوم لمدة تتراوح بين ثلاثة أشهر و عام واحد و حسب. و ليس في مقدور المدافعين عن حقوق الإنسان أن يقدموا طلباتهم إلى فرع منظمة العفو الدولية في إسبانيا مباشرةً، و تتم عملية الاختيار في الأمانة العامة الدولية، التي تتخذ من لندن مقراً لها. تقدم منظمة العفو الدولية في إسبانيا الدعم المادي و العملي، بما في ذلك إجراءات الحصول على تأشيرة (و قد يتطلب استصدارها وقتاً يتراوح بين شهرين و ثلاثة شهور)، و استقبال المدافعين في المطار، و تأمين المسكن لهم و لعائلاتهم. و يغطي البرنامج أيضاً الشؤون المتعلقة بالسلامة الجسدية و النفسية للمدافعين، إذ يمكنهم من تلقي الخدمات الطبية و الدعم النفسي من مجموعة متخصصة في العمل مع ضحايا العنف. و تعمل منظمة العفو الدولية في إسبانيا على ضمان تمكن المدافعين من مواصلة عملهم الحقوقي بينما يقيمون في إسبانيا، و ذلك بنقلهم للعمل مع الفروع المحلية لمنظمة العفو الدولية، و بإقامة الصلات بينهم و بين المنظمات الأخرى العاملة في مجال حقوق الإنسان. في بعض الحالات، قد تدعم منظمة العفو الدولية في إسبانيا التحاق المدافعين ببرامج معينة. و على الرغم من كون هذا البرنامج متاحاً للمدافعين عن حقوق الإنسان من أي بلد، فقد عمل فرع منظمة العفو الدولية في إسبانيا بشكل أساسي مع المدافعين عن حقوق الإنسان من أمريكا اللاتينية، و كان معظم المشاركين في البرنامج من كولومبيا. و لعلّ مرّةً هذا إلى الروابط اللغوية و الثقافية، غير أن البرنامج ليس مقتصرًا على المدافعين من هذه القارة.

على نحو مشابه، تمكنت مؤسسة الخط الأمامي من التوصل إلى اتفاق مع السلطات لمنح المدافعين تأشيرات لدخول أيرلندا على أساس إنساني. تأسس هذا الإجراء في عام 2005، و ينظر إلى الحالات الطارئة التي فيها يواجه المدافعون مخاطر جمة و داهمة، و كذلك إلى الحالات التي فيها يكون المدافعون قد عملوا لفترات مطوّلة في مواجهة الأخطار، بحيث يكونون في حاجة إلى الابتعاد عن ذلك السياق لبعض الوقت. و تُمنح التأشيرات للإقامة في أيرلندا لثلاثة شهور. تتلقى الخط الأمامي أيضاً طلبات الانتقال إلى بلدان ثالثة في إطار برنامج المنح خاصتها. و في هذه الحالة، تقوم المنظمات غير الحكومية أو المدافعون عن حقوق الإنسان باتخاذ الترتيبات اللازمة بأنفسهم. في عام 2009، قدّمت الخط الأمامي سبعة و ستين منحة لغايات دعم الانتقال، مؤلّت انتقال مئة و اثني عشر شخصاً، من بينهم مدافعون عن حقوق الإنسان، و أفراد عائلاتهم. في إحدى الحالات، دعمت الخط الأمامي انتقال إحدى المدافعات من منطقة ريفية في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، إلى أوفيرا، و هي مدينة في شمال شرق البلاد. و غطّت المنحة تكاليف النقل، و النفقات الطبية، و نفقات المعيشة، للمدافعة و عائلتها لثلاثة شهور، و هي الحدّ الزمني للدعم الذي تقدمه مؤسسة الخط الأمامي²².

يقدم عدد من منظمات حقوق الإنسان الدعم المالي للانتقال و الإقامة، دون أن تشرف على التفاصيل العملية. على سبيل المثال، يقدم صندوق التحرك العاجل الدعم المالي لانتقال المدافعات في سياق برنامجه لمنح الاستجابة السريعة. و في إحدى الحالات، قدّم صندوق التحرك العاجل في عام 2006 منحة قدرها ألفا دولار أمريكي لنقل ناشطة متحوّلة الجنس من فنزويلا إلى الأرجنتين، بسبب تهديدات بالقتل تلقّتها من قبل الشرطة²³. و قدّمت منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم MADRE مساعدة مالية مماثلة، بواسطة صندوق بقاء النساء الأفغانيات: في عام 2009، تلقت المنظمة طلباً من خلال إحدى منظماتها الشريكة في أفغانستان، و استجابت له بأن قدّمت المساعدة المالية لنقل مدافعة عن حقوق الإنسان إلى باكستان مع أطفالها الثلاثة. و قدّمت المنظمة خمسة آلاف دولار لتغطية تكاليف المسكن المؤقت، و كذلك نفقات الانتقال و رسوم جوازات السفر، للمدافعة و أطفالها.

²² لمزيد من المعلومات بشأن برنامج الخط الأمامي للمنح، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني (بالعربية) <http://www.frontlinedefenders.org/ar/guidelines-grant-applications-front-line-2007> حاول الخط الأمامي اتخاذ القرارات المتعلقة بالمنح الطارئة خلال ثمانين و أربعين ساعة.
²³ لمزيد من المعلومات عن صندوق التحرك العاجل، يمكنكم الاطلاع على الموقع الإلكتروني: <http://www.urgentactionfund.org>

إنَّ بعض ما يُقدَّم من مساعدة في هذا الشأن ليس جزءاً من برنامج رسمي، و إنما يتم في سياق التعاون المستمر مع المدافعين. على سبيل المثال، قدَّمت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب مساعدةً للانتقال، بواسطة صندوقها للتحرر العاجل من أجل ضحايا التعذيب، وكذلك الأمر بواسطة المرصد. و بالإضافة إلى ذلك، فقد قدَّمت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، بالاشتراك مع المنظمات الأعضاء فيها، المساعدة العملية و المالية بشكلٍ عرَضِيٍّ إلى المدافعين الذين يواجهون الأخطار، و من بينهم مدافعات عن حقوق الإنسان. يمكن أن تؤدي هذه المساعدة إلى الانتقال المؤقت أو الدائم في بلد المدافع، أو في بلد مجاور، أو في أوروبا. و لاتتلاف النساء المثليات في أفريقيا موازنة صغيرة لدعم الانتقال بشكل مؤقت، في الظروف الخاصة، و تعتمد إلى إقامة صلاتٍ بين المدافعين الذين يحتاجون إلى الانتقال، و المنظمات التي تقدم دعماً من هذا النوع.

فيما يتعلق بعملية الانتقال، فإن من الأساسي أن تشارك المدافعات عن حقوق الإنسان في بحث احتمالات انتقالهن، سواءً أكان ذلك الانتقال في البلد نفسه أم إلى دولة أخرى. و تفضل بعض المنظمات الانتقال الداخلي لأنه أقل كلفة، و لا يتطلب الحصول على تأشيرة، و لكونه أيضاً يسمح للمدافع بمواصلة عمله على المستوى الوطني، و يحد من الصعوبات التي تصاحب عادة الانتقال إلى بلد مختلف. على سبيل المثال، يقوم مركز إعادة تأهيل النساء بتسيير الانتقال المؤقت للمدافعات اللاتي يواجهن التهديدات و المضايقات من المقاطعات إلى كتمندو، و يقدم إليهن الدعم القانوني و الاستشارة النفسية. و يقدم المركز أيضاً المساعدة المالية لتمويل سفر المدافعات و إقامتهن في كتمندو، و تقوم المنظمة في ذلك الأثناء بمناصرة قضاياهن و الضغط على السلطات لضمان أمنهن. و بعد أن يستقر الوضع، تعود المدافعة إلى المقاطعة حيث كانت تعيش. يُنقَدُ برنامج الانتقال من قبل مكتب مركز إعادة تأهيل النساء في نيبال، بالتعاون مع المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان في نيبال، و المكتب الوطني للمفوض السامي المعني بحقوق الإنسان.

أما كيفية التعامل مع أفراد عائلات المدافعات عن حقوق الإنسان، فهو مسألة أساسية في سياق برامج الانتقال. و يكون هذا أكثر صلةً بالمدافعات، باعتبارهن في كثير من الحالات الشخص الذي يقوم بالرعاية في العائلة. و إنَّ وضعهن هذا قد يفرض عليهن مزيداً من الضغط النفسي، و يؤثر في سلامة عائلاتهن، إذا ما تركن محل إقامتهن. و بين بعض المستجوبين الحاجة إلى مراجعة هذه البرامج لضمان أن يتم توسيع نطاق المساعدة لدعم الانتقال، في الحالات المتعلقة بالمدافعات عن حقوق الإنسان؛ لتتعدى الفرد إلى العائلة.

كما أنَّ من المسائل التي يُنظر فيها هو ما إذا كان الانتقال مؤقتاً أو أنه يتطلب تقديم الدعم لأمد أطول. متى تمَّ الانتقال بالفعل، في البلد ذاته أو دولياً، فإلى أي مدى تصل مسؤولية المنظمة في دعم الفرد و/أو عائلته أو عائلتها؟

و فوق ما تقدَّم، أشار المستجوبون إلى عدد من الاعتبارات التي تتصل بنوه الدعم الأكثر ملاءمة أثناء الانتقال. على سبيل المثال، كان ثمة تساؤلات عما إذا كان تقديم الدعم النفسي ضرورياً دوماً. و إذا انطبق الوضع على واقع الحال، فهل ينبغي أن يتلقى المدافعون دروساً في اللغة إذا ما كانت لغتهم الأم مختلفة عن اللغة المستخدمة في البلد الذي انتقلوا إليه؟ و في الحالات التي لا يعود ممكناً للمدافعة عن حقوق الإنسان أن تواصل عملها الحقوقي، فهل ينبغي أن تتلقى التدريب المهني و/أو الدعم لتأسيس مشروع صغير؟ هل هناك ما ينبغي ألا يكون على الإطلاق جزءاً من برامج الانتقال، كتوفير أشياء من شأنها أن تؤدي إلى وضع من الاعتماد (كالسيارات و أجهزة الحاسوب)؟ و كان أحد الاعتبارات الأخرى هو المدى الذي إليه تعتبر المنظمة التي تتولى نقل المدافعين و دعمهم مسؤولاً قانونياً و مالياً عن أفعال الأفراد، إذا عمد أحدهم إلى الاختباء مثلاً. و أخيراً، فإنه يتعين على المنظمات أن تنظر في الكيفية التي بها يمكن أن يدعم بعضها بعضاً، في حال لم تتوفر أو لم تكفِ الموازنة المتاحة لانتقال الأفراد.

4.2 المنح الطارئة و برامج الإغاثة

كما مرَّ في الأجزاء السابقة من هذا التقرير، و بخاصة فيما يتعلق بمبادرات الانتقال، فإنَّ برامج المنح عنصر مهم في جهود الاستجابة التي تبذلها منظماتٌ عديدة. يقدم بعض المنظمات منحاً إلى المدافعات عن حقوق الإنسان بغرض تعزيز أمنهن و دعم إجراءات الحماية. و يُقدَّم بعض المنح إلى المدافعين عامةً، بينما يُخصص بعضها الآخر للمدافعات عن حقوق الإنسان، و قد تكون المنح عالميةً أو مخصصة بدولة أو إقليم بعينه. و تتعدد متطلبات تقديم الطلب للحصول على منحة من إحدى المنظمات، غير أنَّ على المتقدمين أن يبيّنوا كيف ستؤثر المنحة في تعزيز أمن المدافعات، و ما سيكون لها من دور في الحد من المخاطر التي تواجهها المدافعة أو منظماتها. في معظم الأحيان، لا تكون المنح مشروطة بشكل مسبق، و تكون مفتوحة لاحتياجات المدافعين بعامة، و يكون بعضها مخصصاً لاحتياجات المدافعات عن حقوق الإنسان. و بدلاً من تقديم جملة إجراءات معدة مسبقاً، فإنَّ هذه المنح تمكّن المدافعين من استخدام ما يتلقونه من المساعدة المالية على النحو الذي يلائم متطلباتهم.

لقد استُخدمت المنح في أغراض عدة، من بينها تعزيز الأمن، من خلال تزويد المدافعين بكاميرات المراقبة، أو وضع قضبان الحماية على النوافذ، أو استخدام حراس، و ما شابه؛ و استُخدمت كذلك في شراء المعدات (كالراديو، و أجهزة الحاسوب، و الهواتف النقّالة)؛ و في توفير النقل الآمن إلى الاجتماعات أو جلسات المحاكمات؛ و دفع الأتعاب القانونية و النفقات الطبية؛ و دعم الإجلاء إلى البيوت الآمنة؛ أو دعم الانتقال المؤقت لمداخلة عن حقوق الإنسان و عائلتها إلى مدينة أو بلد آخر.

إنّ أحد متطلبات نجاح برامج المنح الطارئة هو قدرتها على تمكين المدافعات من تجنّب الإجراءات التي تفرض المزيد من الأعباء عليهن، و من الحصول سريعاً على المنح. و فيما يتصل بالوقت، فإن أمد التقديم لهذا النوع من المنح الطارئة قصير جداً إذا ما قورن بالمدة التي تتطلبها عادة إجراءات الحصول على منحة غير استثنائية، التي قد تمتد بين ستة شهور و سنة واحدة، بينما يمكن أن تصدر الموافقة على المنح الطارئة خلال ساعات أو أيام. على سبيل المثال، يعمل في صندوق التحرك العاجل²⁴ فريقٌ مكونٌ من ثلاثة أشخاص مختص بالمنح، يقوم بمراجعة الطلبات، و هو مخوّل بالاستجابة خلال اثنتين و سبعين ساعة²⁵. في حالات الخطر المحدق، فإن من الممكن أن تتم الموافقة على المنحة في وقت قصير للغاية، و يتم صرف مبلغ المنحة خلال أسبوع واحد من صدور الموافقة عليها. أما لدى مؤسسة الخط الأمامي، فإن مجلس الأمناء ينظر في الطلبات غير العاجلة على أساس ربع سنوي. غير أنّه من الممكن الموافقة على المنح في حالات الخطر الداهم، بتوجيه من مدير المؤسسة، خلال بضعة ساعات أو أيام قليلة. إنّ اعتبارات اللغة بالإضافة إلى نماذج و إجراءات التقديم المبسّطة أمرٌ مهم لضمان تمكّن المدافعات عن حقوق الإنسان من تلقي هذه المنح. على سبيل المثال، يقبل صندوق التحرك العاجل طلبات الحصول على المنح بأي لغة، غير أنّ الأمر قد يتطلب وقتاً إضافياً للغايات الترجمة، إذا كانت الطلبات مطوّبة بلغة سوى العربية، و الإنجليزية، و الإسبانية، و الروسية، و الأوردية. و تتلقى مؤسسة الخط الأمامي الطلبات بالعربية، و الروسية، و الإنجليزية، و الفرنسية، و الإسبانية. و عادةً ما تكون نماذج التقديم لهذا النوع من المنح مبسّطة إذا قيست بالمعلومات التي يستلزمها طلب التمويل المعتاد. و عادة ما يتضمن نموذج التقديم بطلب منحة طارئة معلوماتٍ عن المنظمة أو الفرد الذي يطلب المنحة، و الوضع و ما ينطوي عليه من مخاطر أمنية، و إجراءات الحماية المقترحة، و المبلغ المطلوب²⁶.

في وسع منظمات أخرى أن تقدم هذا النوع من المساعدة إلى المدافعات عن حقوق الإنسان من خلال برامج الإغاثة. على سبيل

المثال، يدعم صندوق بقاء النساء الأفغانيات، الذي أنشأته منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم MADRE "شبكة إنقاذ سرية للنساء، تلتزم بتوفير الملاذ و الانتقال الآمن للنساء اللاتي يستهدفن بسبب كونهن جرّون على الجهر بدفاعهن عن حقوق الإنسان. و يقدم الصندوق أجهزة الهاتف النقّال لإدامة التواصل بين الشركاء في شبكة الإنقاذ هذه، و يغطي نفقات العلاج الطبي الطارئ، و الطعام، و المسكن، و النقل المحلي و الدولي، و اللباس و مسائل شخصية أخرى، للنساء اللواتي يُجرن على الرحيل سريعاً"²⁷. في عام 2006، أنشأت MADRE أيضاً صندوق الإغاثة للحالات الطارئة و الكوارث، للنساء و العائلات، لضمان مشاركة الجماعات النسائية العاملة على المستوى الشعبي في وضع الخطط لجهود الإغاثة و تنفيذها، و حماية حقوق النساء في أوقات الأزمات²⁸. أما المنظمة العالمية لمنهضة التعذيب، فتقدّم بواسطة صندوقها لتقديم المساعدة العاجلة لضحايا التعذيب، فضلاً عن عملها من خلال المرصد؛ العون الاجتماعي إلى ضحايا التعذيب، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان. إنّ هذا النوع من المساعدة ذو طابع مؤقت، و يُراد به أن يمكن الضحية أو عائلتها من التكيف مع الأوضاع الصعبة، كمساعدة الضحايا على مغادرة البلاد، أو توفير نفقات المعيشة إليهم في بلدهم أو غيره. و كما جاء في أقسام سابقة، فإنّ هذا الصندوق يقدّم كذلك الدعم لتمويل المساعدة الطبية و القانونية. و للفدرالية الدولية لحقوق الإنسان عدة أجهزة للإغاثة، توّفر التمويل للأفراد و عائلاتهم في الحالات الطارئة، سواءً أكان ذلك في إطار عمل المرصد، أو من خلال برامج أخرى.

بالإضافة إلى ما دُكر، فإنّ لمنظمة العفو الدولية برنامج إغاثة يقدم التمويل للأفراد في حالات الطوارئ. و يمكن أن تغطي الأموال طائفة من صنوف العون، بما في ذلك المساعدة القانونية، و رحلات الطيران في حالات الضرورة، و التكاليف الأساسية للمعيشة و المسكن و الطعام، و مراقبة المحاكمات أو المعدّات الأمنية، و غيرها كثير. و يمكن أن يدعم برنامج الإغاثة أيضاً استخدامات غير ذات طبيعة عاجلة، على

²⁴ تشير مصادر صندوق التحرك العاجل إلى انه وافق في عام 2009 على سبع و تسعين منحة للاستجابة العاجلة، كان نصف المنح التي أقرّها الصندوق لغايات الأمن و الحماية.

²⁵ لا يعني هذا أنّ الموافقة على المنحة ستصدر بالضرورة خلال اثنتين و سبعين ساعة، و إنما يُراد به أنّ المتقدم بالطلب سيتلقى إخطاراً مؤذاه أن الطلب قيد النظر.

²⁶ لا تتجاوز قيمة المنح التي تقدمها الخط الأمامي ستة آلاف يورو.

²⁷ لمزيد من المعلومات، انظر:

<http://www.madre.org/index/meet-madre-1/our-projects-20/afghanistan-the-afghan-womens-survival-fund-133.html>

²⁸ كيف نعمل

<http://www.madre.org/index/meet-madre-1/how-we-work-4/emergency--disaster-relief-fund-67.html>

الممكن أن تتراوح مدة برنامج الزمالة بين شهر واحد و ستة شهور، و أن يُنقذ في دبلن، أو بروكسل، أو جنيف، أو في موضع آخر، إذا كان لهذا ما يبرره. و لضمان تمكن المدافعات عن حقوق الإنسان من الحصول على هذا النوع من المساعدة، فإنَّ عملية تقديم الطلب و المعلومات المطلوبة يتعيَّن ألا تفرض أعباءً لا لزوم لها. تقدِّم الخط الأمامي ثلاثة برامج زمالة أو أربعة كل عام، بالإضافة إلى برنامج زمالة يختص بالأمن الرقمي، يمكن المدافعين من السفر إلى دبلن و العمل مع منسق نظام المعلومات في المؤسسة و الاستفادة من خبراته. و تكون المشاركة في برامج الزمالة هذه على أساس توجيه الدعوة إلى الزميل الذي يقع عليه اختيار الخط الأمامي²⁹. يعمل مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي بالاشتراك مع جامعاتٍ في أوغندا، و كينيا، و الولايات المتحدة، و إنجلترا، لتسجيل المدافعين في برامج أكاديمية. من ناحية أخرى، فإنَّ Komnras Perempuan تعتزم إيجاد برنامج زمالة خاص بالمدافعات عن حقوق الإنسان. و في سياق إعداد المنظمة لتنفيذ هذا البرنامج، فقد أجرت مقابلاتٍ مع أكثر من تسعين امرأة حول أنواع الدعم الذي يردن. و وفقاً لتعليقاتهن، فإنَّ برامج الزمالة ستغطي أيضاً المساقات الدراسية لغير نيل الدرجات العلمية، كالبرامج التدريبية، و برامج البحوث و البرامج الدراسية قصيرة الأمد. و يمكن أن تُقدِّم منح دراسية لتلقي العلم في إندونيسيا أو خارجها³⁰.

سبيل تقديم الدعم في مجال بناء القدرات و المشروعات المحدودة، لمنظمات حقوق الإنسان الصغيرة، عندما تكون مثل تلك المشروعات متوافقةً مع الأغراض الاستراتيجية لمنظمة العفو الدولية. على المستوى الوطني، فقد طُوِّرت الوحدة الغواتيمالية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان مشروع إغاثة للطوارئ، ليستفيد منه المدافعون في غواتيمالا ممن يواجهون الخطر المحدق. و البرنامج موجَّه إلى المدافعين العاملين في المناطق الريفية و المناطق شبه الحضرية، حيث يكونون أكثر تعرضاً للمخاطر، و أقل قدرة على تلقي الدعم الذي تقدمه المنظمات الإقليمية أو الدولية. و بموجب هذا المشروع، فإن الدعم يُقدِّم تغطية نفقات الانتقال المؤقت لعائلة المدافع، و نفقات المعيشة، و المواصلات، و رسوم المدارس للأطفال، و التكاليف الطبية، و النفقات المتعلقة بتأمين المكاتب. و يغطي المشروع أيضاً نفقات الجناز في الحالات حيث ينتمي المدافعون أو القادة المجتمعون إلى عائلاتٍ متدنية الدخل.

4.3 برامج الزمالة

تتيح برامج الزمالة للمدافعين إمكانية الابتعاد عن عملهم المعهود للعمل في مشاريع من شأنها أن تساهم في تعزيز حمايتهم و قدرتهم على مواصلة عملهم الحقوقي. يمكن أن تُنقذ برامج الزمالة في بلد المدافع ذاته أو في بلد آخر. عندما تُنقل المدافعات عن حقوق الإنسان إلى بلدان سوى ديارهن، فإنَّ المنظمة التي تقدم برنامج الزمالة تعمل على تيسير إجراءات الحصول على التأشيرة، بيد أنها قد تحتاج إلى مساعدة منظماتٍ أخرى في الدول المستقبلية، فيما يتعلق بالتفاصيل العملية، كالمسكن، و الترتيب للاجتماعات، و الإعداد للبرامج التدريبية و الدراسية، إلى آخره. يمكن أن تتضمن برامج الزمالة منحاً دراسية لنيل درجة علمية، أو برامج أخرى كالمساقات الدراسية أو إجراء البحوث. و تدعم أيضاً البرامج التدريبية لدى منظماتٍ أخرى، و المشاركة في المؤتمرات، أو تلقي الاستشارة في حالات الصدمة. و لكي يكون هذا النوع من إجراءات الحماية فعالاً، فلا بد من أن تُراعى الاحتياجات المخصصة للمدافعات عن حقوق الإنسان عند وضع الخطط لبرامج الزمالة، و ينبغي أن يكون لديهن خيار اقتراح مشروع يتصل بتطوير عملها. و لما كانت المدافعات عن حقوق الإنسان غير قادراتٍ دوماً على مغادرة مقار عملهن أو بلادهن لفتراتٍ مطوّلة، فإن إعداد هذه البرامج يتطلب إبداء المرونة. لقد أدخلت مؤسسة الخط الأمامي عدة تغييرات لجعل هذه البرامج أكثر مرونة: فبالمقارنة مع أحد برامج الزمالة السابقة الذي يتضمَّن الإقامة لسته شهور في دبلن، فإنَّ من

²⁹ لمزيد من المعلومات عن برنامج الزمالة، أنظر:

<http://www.frontlinedefenders.org/front-line-fellowship>

³⁰ في الدورة الأولى لتنفيذ هذا البرنامج في تشرين الثاني/ نوفمبر 2010، قدِّمت المفوضية الدعم إلى عدد من المدافعات عن حقوق الإنسان، لتمكينهن من المشاركة في مؤتمر وطني حول "القانون و العقوبة"، الذي نظمه برنامج الدراسات العليا في الدراسات النسوية، بجامعة إندونيسيا.

أن المدافعين اشتكوا من أن عملية تقديم إجراءات الحماية بطيئة للغاية (قد تصل المدة بين طلب الحماية و توفيرها بالفعل إلى ثلاثة شهور).

عبر المدافعون أيضاً عن قلة الثقة في برامج الحماية التي يوفرها البرنامج. فقد ذكر بعض المدافعين مثلاً أنهم لا يشعرون بأنهم مأمّن مع الحراس الشخصيين الذين توفرهم إدارة الأمن الوطني. و في بعض الحالات، اشتبه المدافعون في أنهم يتلقون التهديدات من المؤسسة ذاتها المنوط بها حمايتهم. و وفقاً لما ورد في تقرير المقررة الخاصة للأمم المتحدة، فإن "الحراس الشخصيين الذين تعيّنهم إدارة الأمن الوطني لحماية المدافعين قد عمدوا كما قيل إلى التجسس عليهم، و إلى نقل المعلومات إلى جهاز الاستخبارات"³³. و فيما يتصل بهذه المسألة، أبدى المدافعون قلقهم كذلك من خصخصة إجراءات الحماية، و هو ما سينقل المسؤولية عن حماية المدافعين من الدولة إلى شركات الأمن الخاصة. و أعرب المدافعون عن قلقهم من احتمال أن يتم "توظيف الأفراد السابقين في الميليشيات، و تكليفهم بالتجسس على المدافعين و نقل المعلومات إلى جهاز الاستخبارات، ممّا كانوا يسهّون إلى التكبّس"³⁴.

غواتيمالا: لم تُتم غواتيمالا بوضع برنامج لحماية المدافعين بالمعنى الحرفي للكلمة، إلا أن الدولة أطلقت عدة مبادرات لحمايتهم³⁵. على سبيل المثال، فإنّ مكتب المفتش العام المعني بحقوق الإنسان، أو أحد القضاة، أو مكتب المدعي العام، أن يطلب إلى وزارة الداخلية أن تفضد إجراءات لحماية المدافعين ممن يكونون ضحايا لانتهاكات حقوق الإنسان. و عندما تقرر وزارة الداخلية أن تتبنى تلك الإجراءات، فإنّه

ليست المنظمات غير الحكومية وحدها الجهة التي توفر إجراءات الحماية إلى المدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يواجهن الأخطار. و قد أشار المُستجوبون بنحوٍ خاص إلى البرامج التي توفرها أجهزة الدولة في كولومبيا و غواتيمالا. و مع أنّ الإجراءات الحكومية هذه تقدّم حمايةً مهمة في بعض الحالات، فإنها قد واجهت العديد من الانتقادات. إنّ من الضروري أن تكون المنظمات يقظة عندما تتعامل مع هذه الإجراءات، لمعرفة السقّطات و التحديات التي تتضمنها الإجراءات الحكومية في العادة، و كذلك لأن في وسع المنظمات غير الحكومية أن تتعلم من هذه البرامج كيف تقوم على نحو أفضل بتوجيه جهودها و عملها.

كولومبيا: يُراد بالبرنامج الوطني لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في كولومبيا أن يخدم عدداً من هيئات المجتمع المدني، بما في ذلك منظمات حقوق الإنسان، و الجماعات المجتمعية، و المنظمات القروية، و الصحفيون، و المنظمات التي تمثل الجماعات العرقية المتباينة. و يمكن أن تتعدد إجراءات الحماية التي يتم تبنيها ضمن هذا البرنامج بين الإجراءات الوقائية (كالتدريب على الحماية الذاتية و دوريات الشرطة)، إلى أمهات الحماية الأكثر تعقيداً، كال تغيير المؤقت لمحل الإقامة، و تزويد المدافعين بأجهزة الهاتف النقال لتمكينهم من الاتصال مع السلطات مباشرة، و توفير النقل الآمن إليهم، و تزويدهم بالسترات الواقية من الرصاص، و المركبات المصفّحة، و تركيب الأنظمة الأمنية في المكاتب (كاميرات المراقبة، أو قضابان الحماية على النوافذ)، و الحراس الشخصيين.

تتبع البرنامج الكولومبي، الذي أنشأته وزارتا الداخلية و العدل، لجنة تنظيمية معنية بتقييم المخاطر، تقرر إجراءات الحماية التي يتعين اتخاذها، اعتماداً على مستويات المخاطر التي تحددها دراسات الشرطة الوطنية و إدارة الأمن الوطني.

لقد أشار عدد من منظمات المجتمع المدني بالإضافة إلى آليات الأمم المتحدة إلى جُملةٍ مثالب تشوّب عمل البرنامج³¹. في تقرير المقررة الخاصة للأمم المتحدة حول وضع المدافعين عن حقوق الإنسان، بعد الزيارة التي قامت بها إلى كولومبيا، اشارت المقررة إلى أنّ إجراءات الحماية التي قررتها اللجنة التنظيمية المعنية بتقييم المخاطر كانت في عدة حالات غير ملائمة للوضع و المخاطر المحددة التي يواجهها الشخص الذي يطلب الحماية. و في حالات أخرى "أخفقت الإجراءات في مراعاة الخصوصيات المتعلقة بجنس المدافع أو انتمائه العرقي أو وضعه القيادي أو محل إقامته، على سبيل المثال"³². بالإضافة إلى ذلك، فقد ذكرت المقررة الخاصة للأمم المتحدة

³¹ سيكاغيا، مارغريت، وثيقة رقم A/HRC/13/22/Add.3، التقرير المُعد من قبل المقررة الخاصة للأمم المتحدة، المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، "دورة الانعقاد الثالثة عشرة لمجلس حقوق الإنسان"، الرابع من آذار/مارس 2010، الفقرات 011 - 511. أنظر أيضاً: المؤسسة السويدية لحقوق الإنسان، (2004)، Libertad de Expresión en Colombia, Violencia, Impunidad, y Autocensura, <http://www.cidh.oas.org/relatoria/ShowDocument.asp?DocumentID=152>

³² سيكاغيا، مارغريت، وثيقة رقم A/HRC/13/22/Add.3، التقرير المُعد من قبل المقررة الخاصة للأمم المتحدة، المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، "دورة الانعقاد الثالثة عشرة لمجلس حقوق الإنسان"، الرابع من آذار/مارس 2010، الفقرة 111. أنظر أيضاً: Plan integral de protección a víctimas y testigos de graves violaciones a derechos humanos e infracciones a derecho internacional humanitario, con enfoque diferencial de genero, Propuesta para el cumplimiento de la sentencia T-496 de 2008, الخامس والعشرون من تشرين الثاني/نوفمبر 2008، <http://www.proteccionline.org/Plan-integral-de-proteccion-a.html>

³³ سيكاغيا، مارغريت، وثيقة رقم A/HRC/13/22/Add.3، التقرير المُعد من قبل المقررة الخاصة للأمم المتحدة، المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، "دورة الانعقاد الثالثة عشرة لمجلس حقوق الإنسان"، الرابع من آذار/مارس 2010، الفقرة 112.

³⁴ سيكاغيا، مارغريت، وثيقة رقم A/HRC/13/22/Add.3، التقرير المُعد من قبل المقررة الخاصة للأمم المتحدة، المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، "دورة الانعقاد الثالثة عشرة لمجلس حقوق الإنسان"، الرابع من آذار/مارس 2010، الفقرة 113.

³⁵ سيكاغيا، مارغريت، وثيقة رقم A/HRC/13/22/Add.3، التقرير المُعد من قبل المقررة الخاصة للأمم المتحدة، المعنية بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان، "دورة الانعقاد الثالثة عشرة لمجلس حقوق الإنسان"، الرابع من آذار/مارس 2010، الفقرة 77-78.

الخدمات. منذ عام 2008، وُجد عدد من المبادرات لإيجاد برنامج حماية يوحد إجراءات الحماية التي تقدمها أجهزة الدولة المختلفة في غواتيمالا. في عام 2009، توصل ممثلو منظمات المجتمع المدني و هيئات الدولة، بمن فيهم ممثلو السلطتين التنفيذية والقضائية، إلى اتفاق حول إنشاء برنامج حماية موحد للمدافعين في البلاد. غير أن الحكومة رفضت الأخذ بهذا الاتفاق لاحقاً.

بلدان أخرى: أنشأت كل من إسبانيا وأيرلندا عدداً من إجراءات توفير الحماية للمدافعين الذين يواجهون الأخطار. ويُمنح المدافعون في إطار البرنامج الإسباني تصريحاً بالإقامة في إسبانيا لمدة محددة. و على نحو مشابه، أوجدت الحكومة الأيرلندية إجراءات سريعة لتمكين المدافعين المعرضين إلى الخطر من السفر إلى أيرلندا، والحصول على تأشيرة لإقامة قصيرة مدتها ثلاثة شهور. و قد سبقت الإشارة إلى هذه الإجراءات بالتفصيل في القسم المعني بالتغيير المؤقت لمحل الإقامة.

يتعيّن على الهيئة المكلفة بالتنفيذ، و هي الشرطة المدنية الوطنية؛ أن تقوم بتقييم للمخاطر، بغرض تحديد نوع إجراءات الحماية الضرورية. و يمكن أن تتضمن إجراءات الحماية تكليف دوريات الشرطة أو حراس الأمن بمرافقة المدافعين أو حراسة مساكنهم و مكاتبهم.

إذا كان المدافع أيضاً شاهداً أو طرفاً في قضية جنائية، فإنّ له أن يستفيد من إجراءات الحماية التي يوفرها مكتب حماية الشهود التابع لمكتب المدعي العام. و قد أنشأت إدارة الشرطة وحدات للتحقيق في الجرائم التي تُرتكب ضد المسؤولين في النظام القضائي، و الناشطين في مجال حقوق الإنسان، و النقابيين، و الصحفيين. و تعمل وحدات التحقيق هذه بالتنسيق مع مكتب المدعي العام.

أشار المدافعون إلى بضعة اعتبارات تتصل بإجراءات الدولة هذه. أولاً، يُنظر إلى تنفيذ إجراءات الحماية باعتباره قراراً لا يخضع لقاعدة و لا لمعايير محددة، ذلك أن الشرطة لا تقوم دوماً بتقييم المخاطر، كما أن ما تقدمه من إجراءات الحماية محدود للغاية. و توافق الشرطة في أكثر الأحيان على تنفيذ دوريات الشرطة، غير أن المدافعين لا يعملون متى تتم هذه الدوريات، أو حتى ما إذا كانت تُنفذ بالفعل. في بعض الحالات، يتوجب على المدافعين تغطية جزء من تكاليف حمايتهم. و مثال ذلك أنه يتوجب على المدافعين تقديم الطعام و المسكن لعناصر الشرطة، عندما يقومون بدوريات لحفظ الأمن. و ليس في استطاعة الكثير من المدافعين أن يحتملوا أعباءً كهذه. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ الثقة في الكثيرين من ضباط الشرطة تعوز المدافعين، لأن بعضهم متهم بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، و هذا يمثل تحدياً إضافياً.

في العديد من الحالات، رفضت المدافعات عن حقوق الإنسان قبول إجراءات الحماية التي تقدمها السلطات الغواتيمالية لأنها ليست مصممة على النحو الذي يُراعي متطلبات النساء. فعلى سبيل المثال، لا يمكن أن يرافق ضابط شرطة ذكر مدافعة عن حقوق الإنسان طوال ساعات اليوم الأربع و العشرين. كما أن المدافعات عن حقوق الإنسان تقمن بمساعدة نساء أخريات في سياق عملهن اليومي، و يحتجن إلى تلقي الحماية من قبل شخص تثق به المدافعة و يثق به الأشخاص الذين تعمل معهم. لا بد أيضاً من أخذ مسألة أخرى بعين الاعتبار، و هي أن المدافعات عن حقوق الإنسان تعتنين في أحيان كثيرة بالأطفال، و تقمن بالاهتمام بالشؤون المنزلية، و لذا فإن من الضروري أن تتوخى الإجراءات التقليل من التدخل إلى أقصى حد.

و آخر ما نذكره من المحددات ذات الأهمية على إجراءات الحماية هو ضعف التنسيق بين الأجهزة المختلفة التي تقدم هذه

تقدّم هذه الدراسة مسحاً للاستجابات الخاصة بالمدافعات عن حقوق الإنسان، التي تقدّمها سبع عشرة منظمةً معنية بحقوق النساء و حقوق الإنسان، معظمها عضو في الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان. إنّ لهذا المسح غرضاً مزدوجاً: إذ يُراد به أن يكون دليلاً للمدافعات عن حقوق الإنسان في بحثهن عن إجراءات الدعم المحددة، وأن يكون في الوقت ذاته عرضاً لمنظماتٍ متباينة، و لما لها من مقاربات و مساهماتٍ في دعم المدافعات عن حقوق الإنسان.

على الرغم من مساعي دعم المدافعات، فقد أشار المشاركون في هذا المشروع إلى أنّ المدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يعوزهن الاعتراف بهنّ بصفتهن هذه لا زلن يواجهن تحدياً كبيراً فيما يتعلق بتلقي الحماية. و بالإضافة إلى ذلك، فقد أكد المشاركون في البحث الحاجة إلى مد يد العون إلى المدافعات عن حقوق الإنسان، و إلى الجماعات النسوية على المستوى الشعبي، بُغية إطلاعها على المصادر المتاحة في الوقت الحاضر لدعم عملهن، فضلاً عما لهذا من دور في تيسير التوصل إلى حلول بعيدة الأمد لقضايا بعينها.

إنّ من المؤمل أنّ يساهم هذا العرض في تعزيز التعاون و العمل على نحوٍ جمعي من أجل وضع الاستراتيجيات المتعلقة بحماية المدافعات عن حقوق الإنسان.



برامج الزمالة	المنظمة و مجال عملها	المناشدات العاجلة	العمل مع الآليات الإقليمية والدولية	الجوائز	زيارات التضامن و المراقبة	مراقبة المحاكمات	المساعدة القانونية	المساعدة الطبية و الاستشارة النفسية	برامج التعامل مع التوتر	البيوت الآمنة	المرافقة لأغراض الحماية	الخط الساخن للحالات الطارئة	تغيير محل الإقامة بصورة مؤقتة	المنح و برامج الإغاثة
	منظمة العفو الدولية (AI) Amnesty International w: www.amnesty.org e: amnestyis@amnesty.org	28ص	30ص	34ص	36ص							44ص	47ص	
	مؤسسة الخط الأحمر (FL) Front Line w: www.frontlinedefenders.org e: info@frontlinedefenders.org	28ص	30ص	34ص	36ص		40ص	42ص				44ص	47ص	49ص
	حقوق الإنسان أولاً (HRF) Human Rights First w: www.humanrightsfirst.org e: DooleyB@humanrightsfirst.org	28ص	30ص	34ص	36ص									
	The International Federation for Human Rights (FIDH) الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان w: www.fidh.org e: fidh@fidh.org	28ص	31ص	34ص	36ص	35ص	40ص					44ص	47ص	
	منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم (MADRE) w: www.madre.org e: madre@madre.org		31ص				40ص					45ص	47ص	
	فرق السلام الدولية (PBI) Peace Brigades International w: www.peacebrigades.org e: admin@peacebrigades.org							43ص						
	صندوق التحرك العاجل (UAF) The Urgent Action Fund w: www.urgentactionfund.org e: urgentact@urgentactionfund.org											45ص	48ص	
	The World Organisation Against Torture (OMCT) المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب w: www.omct.org e: omct@omct.org	28ص	31ص	34ص	35ص	37ص	40ص					45ص	48ص	
	منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين (WLUML) Women Living Under Muslim Laws w: www.wluml.org e: wluml@wluml.org	29ص	31ص	34ص	37ص	38ص		42ص						
آسيا														
	Asian Forum for Human Rights and Development (Forum Asia) المنتدى الآسيوي لحقوق الإنسان و التنمية (ملتقى آسيا) w: www.forum-asia.org e: hrd@forum-asia.org	29ص	32ص		37ص	38ص						45ص		
	مركز إعادة تأهيل النساء (WOREC) Women's Rehabilitation Center w: www.worecnepal.org e: worec.whrd@gmail.com	29ص	32ص		37ص	39ص	40ص	42ص				46ص		
	The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan) المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا w: www.komnasperempuan.or.id e: mail@komnasperempuan.or.id	29ص	32ص		37ص	39ص	40ص	42ص					48ص	49ص
أفريقيا														
	The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي w: www.defenddefenders.org e: program@defenddefenders.org	29ص	32ص		37ص	39ص	41ص					43ص	46ص	50ص
	اتحاد النساء المثليات في أفريقيا (CAL) Coalition for African Lesbians w: www.cal.org.za e: info@cal.org.za								42ص			46ص	48ص	50ص
أمريكا اللاتينية														
	The Colombian Commission of Jurists (CCJ) المفوضية الكولومبية للحقوقيين w: www.coljuristas.org e: ccj@coljuristas.org	30ص	33ص			39ص						46ص		50ص
	Liga de Mujeres Desplazadas-Colombia (LMDC) رابطة النساء النازحات - كولومبيا w: www.ligademujeresdesplazadas.org e: institucional@ligademujeres.org	30ص	33ص			39ص	41ص	43ص						
	Unidad de Protección a Defensoras y Defensores de Derechos Humanos de Guatemala (UDEFEQUA) اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في غواتيمالا w: www.undefegua.org e: undefegua@undefegua.org	30ص	33ص			39ص	41ص						49ص	

المنظمات المشاركة مجالات العمل العامة

Human Rights First (HRF)

منظمة حقوق الإنسان أولاً

w: www.humanrightsfirst.org
e: DooleyB@humanrightsfirst.org

مجالات العمل: تدير منظمة حقوق الإنسان أولاً برنامجاً خاصاً بالمدافعين. و من بين مجالات عملها الأخرى حماية اللاجئين، و التمييز، و الجرائم ضد الإنسانية، و القانون، و الأمن.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: دولي.

و قد اهتمَّ البرنامج الخاص بالمدافعين بكلِّ من كولومبيا، و كوبا، و غواتيمالا، و مصر، و إندونيسيا، و إيران، و تايلاند.

اللغات: للمنظمة موقع إلكتروني باللغة الإنجليزية، و تُنشر بعضُ المواد بالإسبانية و الفارسية.

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org
e: fidh@fidh.org

مجالات العمل: بالاشتراك مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب OMCT، تدير الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان برنامجاً خاصاً بالمدافعين، يُدعى مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان (المرصد). و من بين مجالات عملها الأخرى: العدالة الدولية، و الإرهاب، و عقوبة الإعدام، و حقوق النساء، و الاختفاء القسري، و حقوق المهاجرين، و العولمة، و الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: دولي.

و قد اهتمَّ البرنامج الخاص بالمدافعين بكلِّ من كولومبيا، و كوبا، و غواتيمالا، و مصر، و إندونيسيا، و إيران، و تايلاند.

اللغات: للفدرالية موقع إلكتروني متاحٌ بكلِّ من اللغة العربية، و الإنجليزية، و الفرنسية، و الإسبانية، و الروسية، و الفارسية.

Amnesty International (AI)

منظمة العفو الدولية

w: www.amnesty.org
e: amnestyis@amnesty.org

مجالات العمل: المدافعون، عقوبة الإعدام، النزاع المسلح، قطاع الأعمال و حقوق الإنسان، حقوق الطفل، محاربة الإرهاب، التمييز، الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، حرية التعبير، السكان الأصليين، العدالة الدولية، الفقر، حقوق اللاجئين، الأشخاص المهجَّرون و النازحون، التوجُّه الجنسي و الهوية الجنسية، و العنف ضد النساء. من خلال حملتها لوقف العنف ضد النساء، طُوِّرت منظمة العفو الدولية الحملات و استخدمتها أدوات لإلقاء الضوء على عمل المدافعات عن حقوق الإنسان و قضاياهن.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: دولي.

اللغات: للمنظمة موقع إلكتروني باللغات العربية، و الإنجليزية، و الفرنسية، و الإسبانية.

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org
e: info@frontlinedefenders.org

مجالات العمل: حماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الأخطار.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: دولي.

اللغات: للمنظمة موقع إلكتروني باللغات العربية، و الإنجليزية، و الفرنسية، و الإسبانية، و الروسية.

مجالات العمل العامة

The Urgent Action Fund (UAF)

صندوق التحرك العاجل

w: www.urgentactionfund.org

e: urgentact@urgentactionfund.org

مجالات العمل: تعزيز عمل المدافعات عن حقوق الإنسان و تقديم الحماية إليهن، من خلال الاستجابة العاجلة في مجال تقديم المنح، و البحوث، و المطبوعات، و المُدافعة، و إقامة التحالفات.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: ثمة ثلاث منظمات شقيقة تابعة لصندوق التحرك العاجل، مقرها في أفريقيا، و أمريكا اللاتينية، و الولايات المتحدة. و يتعين أن يُرسل أي طلب من القارة الأفريقية إلى صندوق التحرك العاجل - أفريقيا. و ينبغي أن يُرسل أي طلب من بلدان أمريكا اللاتينية الناطقة بالإسبانية أو البرتغالية إلى الأفريقية إلى صندوق التحرك العاجل - أمريكا اللاتينية. و تُرسل جميع الطلبات عدا ذلك إلى صندوق التحرك العاجل - الولايات المتحدة.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاحٌ باللغة الإنجليزية. و يمكن تقديم طلبات الحصول على المنح بكلُّ من اللغة العربية، و الفرنسية، و الإسبانية، و الروسية، و النيبالية، و الباهاسا الإندونيسية، و الكريولية الهايتية، و التركية، و الجورجية، و الأوردية، و الألبانية، و الصربية.

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org

e: omct@omct.org

مجالات العمل: بالاشتراك مع الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان FIDH، تدير المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب برنامجاً خاصاً بالمدافعين، يُدعى مرصد حماية المدافعين عن حقوق الإنسان (المرصد). و من بين مجالات عملها الأخرى: التعذيب، و الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، و حقوق الطفل، و العنف ضد النساء.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: دولي.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاحٌ بكلُّ من اللغة الإنجليزية، و الفرنسية، و الإسبانية.

MADRE

منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء

حول العالم

w: www.madre.org

e: madre@madre.org

مجالات العمل: الحقوق الإنسانية للنساء، بما في ذلك الحقوق الصحية و الحقوق الإنجابية، و العنف ضد النساء، و بناء السلام، و التنمية الاقتصادية، و العدالة البيئية، و التعليم، و سوى ما تقدّم من الحقوق الإنسانية.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: دولي. تعمل منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم في البلدان التالية: أفغانستان، كولومبيا، غواتيمالا، هايتي، العراق، كينيا، المكسيك، نيكاراغوا، فلسطين، بنما، بيرو، و السودان.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاحٌ باللغتين الإنجليزية و الإسبانية.

Peace Brigades International (PBI)

فرق السلام الدولية

w: www.peacebrigades.org

e: admin@peacebrigades.org

مجالات العمل: حماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الأخطار.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: دولي. تعمل فرق السلام الدولية في الوقت الحاضر في كلِّ من كولومبيا، غواتيمالا، المكسيك، و نيبال.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاحٌ باللغتين الإنجليزية و الإسبانية. و للمجموعات المختصة بدول بعينها مواقع إلكترونية متاحة بلغات تلك الدول.

مجالات العمل العامة

Women's Rehabilitation Center (WOREC)

مركز إعادة تأهيل النساء

w: www.worecnepal.org
e: worec.whrd@gmail.com

مجالات العمل: المدافعات عن حقوق الإنسان، الاتجار بالبشر، الهجرة، صحة النساء، العنف ضد النساء، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية، من مثل الحق في الغذاء، وحق النساء في الصحة، بالإضافة إلى تنمية الطفولة والشبيبة، والمعيشة المستدامة، والتنمية المجتمعية، وبرنامج chhahari (و هو مركز معني بالنساء اللاتي يعملن في القطاعات غير الرسمية و في مجال الترفيه).

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: نيبال.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاح باللغتين الإنجليزية و النيبالية.

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id
e: mail@komnasperempuan.or.id

مجالات العمل: العنف ضد النساء، بمن فيهن المدافعات عن حقوق الإنسان.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: إندونيسيا.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاح بلغة الباهاسا الإندونيسية (يتم في الوقت الحاضر إعداد النسخة الإنجليزية).

Women Living Under Muslim Laws (WLUML)

منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين

w: www.wluml.org
e: wluml@wluml.org

مجالات العمل: تعزيز مساواة النساء بالرجال و حصولهن على حقوقهن في المجتمعات الإسلامية و غير الإسلامية. و تقدّم منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين المعلومات، و الدعم، و فضاءً جمعياً للنساء ممن تخضع حياتهن للشروط التي تفرضها القوانين و الأعراف التي يُقال إنّ لها أساساً في الإسلام.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: دولي.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاح بكُلّ من اللغة العربية، و الإنجليزية، و الفرنسية، و الروسية، و الفارسية، و الصينية.

آسيا

Asian Forum for Human Rights and Development (Forum Asia)

الملتقى الآسيوي لحقوق الإنسان و التنمية (ملتقى آسيا)

w: www.forum-asia.org
e: hrd@forum-asia.org

مجالات العمل: دير الملتقى برنامجاً خاصاً بالمدافعين، يشمل أيضاً المدافعات عن حقوق الإنسان. و من بين مجالات عمله الأخرى: العدالة الاجتماعية، و التنمية الإنسانية المستدامة، و الديمقراطية التشاركية، و المساواة بين الجنسين، و السلام، و الأمن الإنساني.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: آسيا.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاح باللغة الإنجليزية.

مجالات العمل العامة

أمريكا اللاتينية

The Colombian Commission of Jurists (CCJ) المفوضية الكولومبية للحقوقيين

w: www.coljuristas.org
e: ccj@coljuristas.org

مجالات العمل: تعزيز و حماية الحقوق المدنية، و الثقافية، و الاقتصادية، و السياسية، و الاجتماعية، و كذلك القانون الإنساني، من خلال التشريع على المستويين المحلي و الدولي، و الرصد، و وضع السياسة العامة.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: كولومبيا.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاح باللغة الإسبانية.

Liga de Mujeres Desplazadas-Colombia (LMDC) رابطة النساء النازحات - كولومبيا

w: www.ligademujeresdesplazadas.org
e: institucional@ligademujeres.org

مجالات العمل: حقوق النساء النازحات في سياق النزاعات المسلحة.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: كولومبيا.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاح باللغة الإسبانية.

Unidad de Protección a Defensoras y Defensores de Derechos Humanos de Guatemala (UDEFEQUA)

اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في غواتيمالا

w: www.undefegua.org
e: undefegua@undefegua.org

مجالات العمل: حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: غواتيمالا و هندوراس.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاح باللغة الإسبانية.

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project (EHAHRDP) مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org
e: program@defenddefenders.org

مجالات العمل: حماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: شرق أفريقيا و القرن الأفريقي.

و يهتم مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي بنحو خاص بكل من بوروندي، و جيبوتي، و إريتريا، و إثيوبيا، و كينيا، و الصومال (مع أرض الصومال)، و السودان (مع جنوب السودان)، و تنزانيا، و أوغندا، و رواندا.

اللغات: الموقع الإلكتروني متاح باللغة الإنجليزية، و يمكن استخدام الفرنسية في التخاطب.

Coalition for African Lesbians (CAL) ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا

w: www.cal.org.za
e: info@cal.org.za

مجالات العمل: مساواة النساء مثليات التوجه الجنسي.

المجال الجغرافي لعمل المنظمة: أفريقيا

اللغات: الموقع الإلكتروني متاح باللغة الإنجليزية.

نداءات العاجلة

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org

e: fidh@fidh.org

قامت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان:

- بإنشاء آلية تتابع أحوال المدافعين، بما في ذلك إرسال المناشدات العاجلة بالنيابة عن المدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يواجهن الأخطار.
- وبتقديم معلومات عن كل قضية، بالإضافة إلى الإجراءات التي تُطالبُ باتخاذها السلطات الوطنية.
- و بإدراج عناوين الأفراد أو الهيئات التي يمكنها أن تتدخل في القضية. يمكنكم الاطلاع على تفاصيل إضافية في قسم المناشدات العاجلة على الموقع الإلكتروني.

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org

e: omct@omct.org

قامت المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب:

- بإنشاء آلية تتابع أحوال المدافعين، بما في ذلك إرسال المناشدات العاجلة بالنيابة عن المدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يواجهن الأخطار.
- وبتقديم معلومات عن كل قضية، بالإضافة إلى الإجراءات التي تُطالبُ باتخاذها السلطات الوطنية.
- و بإدراج عناوين الأفراد أو الهيئات التي يمكنها أن تتدخل في القضية. يمكنكم الاطلاع على تفاصيل إضافية في قسم المناشدات العاجلة على الموقع الإلكتروني.

Amnesty International (AI)

منظمة العفو الدولية

w: www.amnesty.org

e: amnestyis@amnesty.org

أنشأت منظمة العفو الدولية آليةً تتابع أحوال المدافعين، بما في ذلك إرسال المناشدات العاجلة بالنيابة عن المدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يواجهن الأخطار؛ وأقامت نظاماً آلياً يُمكِّن الأفراد و المنظمات من أن يبعثوا برسائل أو التماسات إلى المسؤولين الحكوميين من خلال الموقع الإلكتروني. يمكنكم الاطلاع على تفاصيل إضافية في بند المناشدات من أجل التحرك، في القسم المعني بالمدافعين من الموقع الإلكتروني.

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org

e: info@frontlinedefenders.org

أنشأت الخط الأمامي آليةً تتابع أحوال المدافعين، بما في ذلك إرسال المناشدات العاجلة بالنيابة عن المدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يواجهن الأخطار و يقدم موقعا الإلكتروني نماذج للرسائل تتضمن الإجراءات التي تُطالبُ باتخاذها السلطات الوطنية، و عناوين الأفراد أو الهيئات التي يمكنها أن تتدخل في القضية. يمكنكم الاطلاع على تفاصيل إضافية في قسم تحرك الآن على الموقع الإلكتروني.

Human Rights First (HRF)

منظمة حقوق الإنسان أولاً

w: www.humanrightsfirst.org

e: DooleyB@humanrightsfirst.org

تقدم منظمة حقوق الإنسان أولاً نماذج للرسائل تتضمن الإجراءات التي تُطالبُ باتخاذها السلطات الوطنية، و عناوين الأفراد أو الهيئات التي يمكنها أن تتدخل في القضية. يمكنكم الاطلاع على تفاصيل إضافية في قسم تحرك الآن على الموقع الإلكتروني.

نداءات العاجلة

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id

e: mail@komnasperempuan.or.id

- تعمل المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا على:
- إعداد رسائل الدعم الموجهة إلى السلطات المحلية بشأن المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي يواجهن التهديد.
 - دعم المناشدة المتعلقة بالانتهاكات التي تستهدف المدافعات عن حقوق الإنسان.

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project (EHAHRDP)

مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org

e: program@defenddefenders.org

- يعمل مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي على:
- إعداد المناشدة في وقتها، عندما يكون المدافعون معرضين إلى المخاطر.
 - كما سبق أن وجه رسائل إلى السلطات المحلية بشأن انتهاكات حقوق المدافعين.
 - ويمكن الاطلاع على المناشدة (البيانات العامة) على الموقع الإلكتروني.

Women Living Under Muslim Laws (WLUML)

منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين

w: www.wluml.org

e: wluml@wluml.org

- قامت منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين:
- بإنشاء آلية تتابع أحوال المدافعين، بما في ذلك إرسال المناشدة العاجلة بالنيابة عن المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي يواجهن الأخطار.
 - و بتقديم معلومات عن كل قضية، بالإضافة إلى الإجراءات التي تُطالب باتخاذها السلطات الوطنية.
 - و بإدراج عناوين الأفراد أو الهيئات التي يمكنها أن تتدخل في القضية. يمكنكم الاطلاع على تفاصيل إضافية في قسم التحرك على الموقع الإلكتروني.

آسيا

Asian Forum for Human Rights and Development (Forum Asia)

الملتقى الآسيوي لحقوق الإنسان و التنمية (ملتقى آسيا)

w: www.forum-asia.org

e: hrd@forum-asia.org

- يُعدُّ ملتقى آسيا بيانات تتناول الانتهاكات التي تستهدف المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان. يمكنكم الاطلاع على قسم البيانات. من الموقع الإلكتروني. و لا يقدم الموقع آلية تمكّن الأفراد و المنظمات من القيام بتحرك.

Women's Rehabilitation Center (WOREC)

مركز إعادة تأهيل النساء

w: www.worecnepal.org

e: worec.whrd@gmail.com

- يقوم مركز إعادة تأهيل النساء:
- بإعداد بيانات تتناول الانتهاكات التي تستهدف المدافعات عن حقوق الإنسان.
 - و لا يتيح الموقع تقديم المناشدة.

العمل مع الآليات الإقليمية والدولية

Amnesty International (AI)

منظمة العفو الدولية

w: www.amnesty.org

e: amnestyis@amnesty.org

تقوم منظمة العفو الدولية دورياً بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان وغيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت.

تعمل منظمة العفو الدولية أيضاً مع كلٍّ من:

- المقرر الخاص المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا.
- المفوضية الأمريكية البينية لحقوق الإنسان.
- سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى.

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org

e: info@frontlinedefenders.org

تقوم الخط الأمامي دورياً بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان وغيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت.

تعمل الخط الأمامي أيضاً مع كلٍّ من:

- سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى.
- المقرر الخاص المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا.

Human Rights First (HRF)

منظمة حقوق الإنسان أولاً

w: www.humanrightsfirst.org

e: DooleyB@humanrightsfirst.org

بالإضافة إلى ذلك، تعمل منظمة حقوق الإنسان أولاً مع كلٍّ من:

- المفوضية الأمريكية البينية لحقوق الإنسان.
- سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى.

نداءات العاجلة

أمريكا اللاتينية

The Colombian Commission of Jurists (CCJ)

المفوضية الكولومبية للحقوقيين

w: www.coljuristas.org

e: ccj@coljuristas.org

تقوم المفوضية الكولومبية للحقوقيين بإعداد المناشدات عندما يكون المدافعون معرّضين إلى المخاطر.

Liga de Mujeres Desplazadas-Colombia (LMDC)

رابطة النساء النازحات - كولومبيا

w: www.ligademujeresdesplazadas.org

e: institucional@ligademujeres.org

تقوم رابطة النساء النازحات في كولومبيا:

- بإعداد المناشدات العاجلة المتعلقة بالانتهاكات التي تستهدف المدافعات عن حقوق الإنسان.
- و بتقديم معلومات عن كلِّ قضية، بالإضافة إلى الإجراءات التي تُطالبُ باتخاذها السلطات الوطنية.
- و بإدراج عناوين الأفراد أو الهيئات التي يمكنها أن تتدخل في القضية. يمكنكم الاطلاع على تفاصيل إضافية في قسم النساء المقاولات على الموقع الإلكتروني.
- بعض المناشدات العاجلة متاحة باللغة الإنجليزية.

Unidad de Protección a Defensoras y

Defensores de Derechos Humanos de

Guatemala (UDEFEQUA)

اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق

الإنسان في غواتيمالا

w: www.undefegua.org

e: undefegua@undefegua.org

يقوم اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في غواتيمالا بإرسال المناشدات العاجلة إلى الآليات الدولية و الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، و إلى المنظمات الدولية غير الحكومية (التي لها أن تقرر إصدار مناشدة استناداً إلى المعلومات التي بعث بها الاتحاد). و يقوم بنشر المناشدات في نهاية كل عام، في تقريره السنوي.

العمل مع الآليات الإقليمية والدولية

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org

e: omct@omct.org

تقوم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب على نحوٍ منتظم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان و غيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت.

تعمل المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب أيضاً مع كلِّ من:

- هيئات الأمم المتحدة المنبثقة عن المعاهدات الدولية.
- المقرر الخاص المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا.
- المفوضية الأمريكية البينية لحقوق الإنسان.
- سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى.

Women Living Under Muslim Laws (WLUML)

منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين

w: www.wluml.org

e: wluml@wluml.org

تقوم منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين على نحوٍ منتظم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان و غيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت.

و تعتمد منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين إلى توجيه المناشدات إلى الدول و سفاراتها.

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org

e: fidh@fidh.org

تقوم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان على نحوٍ منتظم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان و غيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت.

تعمل الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان أيضاً مع كلِّ من:

- هيئات الأمم المتحدة المنبثقة عن المعاهدات الدولية.
- المفوضية الأفريقية لحقوق الإنسان و الشعوب، بما في ذلك المقرر الخاص المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا.
- المفوضية الأمريكية البينية لحقوق الإنسان.
- مؤسسات الاتحاد الأوروبي و محافل الحوار المتصلة به، و بعثات الدول و سفاراتها، بما في ذلك:
- مكتب المؤسسات الديمقراطية و حقوق الإنسان، التابع لمنظمة الأمن و التعاون في أوروبا.
- مجلس أوروبا.
- المنظمة الدولية للفرانكفونية.
- رابطة الكومنولث؛ و
- تقوم بدعم تطوير الآليات ذات الصلة مع كلِّ من اتحاد دول جنوب شرق آسيا (آسيان)، و جامعة الدول العربية.

MADRE

منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء

حول العالم

w: www.madre.org

e: madre@madre.org

تقوم منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالعنف ضد النساء.

و قد عملت منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم أيضاً مع:

- هيئات الأمم المتحدة المنبثقة عن المعاهدات الدولية (لجنة حقوق الإنسان، و لجنة مناهضة التعذيب).

العمل مع الآليات الإقليمية والدولية

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id
e: mail@komnasperempuan.or.id

تقوم المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا على نحوٍ منتظم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان وغيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت. وتدعم المفوضية كذلك تطوير الآليات المعنية بحقوق الإنسان لدى اتحاد دول جنوب شرق آسيا (آسيان).

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project (EHAHRDP)

مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org
e: program@defenddefenders.org

يقوم مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي على نحوٍ منتظم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان وغيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت. ويعمل مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي أيضاً مع كلٍّ من:

- المقرر الخاص المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا.
- سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى. و قد اشترك المشروع مؤخراً مع بعثات الاتحاد الأوروبي في عدة بلدان، لوضع استراتيجيات محلية لإنفاذ إرشادات الاتحاد الأوروبي.

آسيا

Asian Forum for Human Rights and Development (Forum Asia)

الملتقى الآسيوي لحقوق الإنسان و التنمية (ملتقى آسيا)

w: www.forum-asia.org
e: hrd@forum-asia.org

يقوم ملتقى آسيا على نحوٍ منتظم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان وغيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت.

يعمل ملتقى آسيا أيضاً مع:

- سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى.

Women's Rehabilitation Center (WOREC)

مركز إعادة تأهيل النساء

w: www.worecnepal.org
e: worec.whrd@gmail.com

يقوم مركز إعادة تأهيل النساء على نحوٍ منتظم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان وغيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت.

يعمل مركز إعادة تأهيل النساء أيضاً مع:

- سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى.
- كما أنه عضو في مجموعة العمل التابعة للاتحاد الأوروبي، المعنية بالمدافعين عن حقوق الإنسان في نيبال.

العمل مع الآليات الإقليمية والدولية

أمريكا اللاتينية

Unidad de Protección a Defensoras y Defensores de Derechos Humanos de Guatemala (UDEFEQUA)

اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في غواتيمالا

w: www.undefegua.org

e: undefegua@undefegua.org

- يقوم اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في غواتيمالا على نحوٍ منتظم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان و غيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت. يعمل اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في غواتيمالا أيضاً مع كلٍّ من:
- المفوضية و المحكمة الأمريكية البيئية لحقوق الإنسان.
 - سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى.

The Colombian Commission of Jurists (CCJ)

المفوضية الكولومبية للحقوقيين

w: www.coljuristas.org

e: ccj@coljuristas.org

- تقوم المفوضية الكولومبية للحقوقيين بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان و آليات الأمم المتحدة الأخرى، و إلى الآليات الأمريكية البيئية المختصة بالحماية، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت. تعمل المفوضية الكولومبية للحقوقيين أيضاً مع كلٍّ من:
- هيئات الأمم المتحدة المنبثقة عن المعاهدات الدولية.
 - المفوضية و المحكمة الأمريكية البيئية لحقوق الإنسان.
 - سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى.

Liga de Mujeres Desplazadas-Colombia (LMDC)

رابطة النساء النازحات - كولومبيا

w: www.ligademujeresdesplazadas.org

e: institucional@ligademujeres.org

- تقوم رابطة النساء النازحات في كولومبيا على نحوٍ منتظم بإرسال المناشدات العاجلة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بوضع المدافعين عن حقوق الإنسان و غيره من المقررين، وفقاً لما تمليه طبيعة الانتهاكات التي ارتُكبت. تعمل رابطة النساء النازحات في كولومبيا أيضاً مع كلٍّ من:
- المفوضية و المحكمة الأمريكية البيئية لحقوق الإنسان.
 - سفارات الاتحاد الأوروبي و مؤسساته الأخرى.

الجوائز

Women Living Under Muslim Laws (WLUML)

منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين

w: www.wluml.org

e: wluml@wluml.org

- تقوم بترشيح المدافعات اللاتي يواجهن الأخطار لعدد من جوائز حقوق الإنسان.

Amnesty International (AI)

منظمة العفو الدولية

w: www.amnesty.org

e: amnestyis@amnesty.org

- جائزة مارتن إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org

e: info@frontlinedefenders.org

- جائزة مؤسسة الخط الأمامي السنوية
- جائزة مارتن إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان

Human Rights First (HRF)

منظمة حقوق الإنسان أولاً

w: www.humanrightsfirst.org

e: DooleyB@humanrightsfirst.org

- وسام روجر إن. بالدوين للحرية
- جائزة منظمة حقوق الإنسان أولاً
- جائزة مارتن إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org

e: fidh@fidh.org

- جائزة مارتن إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org

e: omct@omct.org

- جائزة مارتن إينالز للمدافعين عن حقوق الإنسان

زيارات التضامن و المراقبة

آسيا

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id

e: mail@komnasperempuan.or.id

يمكن أن تقوم المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا بالآتي:

- تنفيذ زيارات المراقبة.
- تكليف المفوضين أو موظفي المفوضية بالسفر للقيام بزيارة الغرض منها التحقق من المعلومات التي تم تلقيها بشأن انتهاك ما.

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project (EHAHRDP)

مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org

e: program@defenddefenders.org

يقوم مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي بالمتابعة المستمرة لأوضاع المدافعين الذين يواجهون الأخطار.

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org

e: fidh@fidh.org

تقوم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان في سياق برنامج المرصد المشترك مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب؛ بتنفيذ بعثات تقصي الحقائق و زيارات التضامن. أهداف هذه الإجراءات هي:

- تقديم الدعم إلى المدافعين الذين يواجهون ظروفًا عسيرة.
- مساندتهم لتمكينهم من القيام بأعمالهم.
- تمكينهم من الالتقاء بممثلي المنظمات الحكومية الدولية و الإقليمية، بالإضافة إلى ممثلي السلطات الأجنبية، لتعزيز نشاطاتهم في مجال الضغط.
- تنبيه الإعلام الدولي إلى أوضاع المدافعين و إلى حالة حقوق الإنسان في البلد بعامة.

إنَّ بعثات التضامن هذه تستجيب إلى الاحتياجات المحلية، و يتم تنظيمها بطلب من الأعضاء و الشركاء المحليين، أو بعد التباحث معهم.

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org

e: omct@omct.org

تقوم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، في سياق برنامج المرصد المشترك مع الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان بتنفيذ بعثات تضامنية عَرَضِيَّة. أهداف هذه الإجراءات هي:

- تقديم الدعم إلى المدافعين الذين يواجهون ظروفًا عسيرة.
- مساندتهم لتمكينهم من القيام بأعمالهم.
- تمكينهم من الالتقاء بممثلي المنظمات الحكومية الدولية و الإقليمية، بالإضافة إلى ممثلي السلطات الأجنبية، لتعزيز نشاطاتهم في مجال الضغط.
- تنبيه الإعلام الدولي إلى أوضاع المدافعين و إلى حالة حقوق الإنسان في البلد بعامة.

إنَّ بعثات التضامن هذه تستجيب إلى الاحتياجات المحلية، و يتم تنظيمها بطلب من الأعضاء و الشركاء المحليين، أو بعد التباحث معهم بشأن ما يُرجى من القيام بها.

زيارات التضامن و المراقبة

Coalition for African Lesbians (CAL)

ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا

w: www.cal.org.za

e: info@cal.org.za

يقوم ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا بتنفيذ زيارات التضامن:

- طور الائتلاف مقاربةً تختص بزيارات المراقبة هذه، تقوم على إشراك مدافعين من الخارج ممن يملكون معرفة و درايةً كافيتين، و إدامة الصلات بينهم و بين جماعات الأشخاص المثليين من النوعين و متحولي الجنس، التي تواجه الأزمات.
- يُراد بالخبرة المتأتمية عن زيارات التضامن هذه أن تقوي و تعزز التنظيم المجتمعي، في وقت الأزمة و بعده.
- و يتصل بعمل الائتلاف في زيارات التضامن برنامجٌ للمنج الصغيرة. و قد تمكّن ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا من توفير دفعات مالية محدودة لهذه الغاية. إنَّ من شأن هذه الأموال، مع أنظمة المحاسبة المبسطة، أن تعزز عمل جماعات الأشخاص المثليين من النوعين و متحولي الجنس، في وقت الأزمة و بعده.

مراقبة المحاكمات

Amnesty International (AI)

منظمة العفو الدولية

w: www.amnesty.org

e: amnestyis@amnesty.org

تخصص منظمة العفو الدولية أموالاً يمكن استخدامها لغايات تغطية تكاليف مراقبة المحاكمات، ضمن برنامجها للإغاثة.

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org

e: info@frontlinedefenders.org

تقوم مؤسسة الخط الأمامي:

- بإيفاد بعثات لمراقبة المحاكمات.
- و تحث المراقبين الدوليين على حضور المحاكمات عندما يواجه المدافعون الإجراءات القضائية.
- و في حالات مختارة، يمكن أن تقوم بإيفاد مراقبين مستقلين بالنيابة عن المؤسسة.

Human Rights First (HRF)

منظمة حقوق الإنسان أولاً

w: www.humanrightsfirst.org

e: DooleyB@humanrightsfirst.org

تقوم منظمة حقوق الإنسان أولاً بإيفاد بعثات لمراقبة المحاكمات.

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org

e: fidh@fidh.org

تقدم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان المساعدة القانونية إلى المدافعين، في سياق برنامج المرصد المشترك مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب. و يمكن تقديم المساعدة القانونية أيضاً بموجب حزمة أخرى من البرامج. و تتضمن هذه المساعدة تغطية التكاليف القانونية للمدافعين ممن هم ضحايا المضايقات القانونية، و تعيين محامٍ.

مراقبة المحاكمات

Women's Rehabilitation Center (WOREC)

مركز إعادة تأهيل النساء

w: www.worecnepal.org

e: worec.whrd@gmail.com

يقوم مركز إعادة تأهيل النساء بحضور وقائع المحاكمات و جلساتها، بغرض مراقبتها.

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء

في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id

e: mail@komnasperempuan.or.id

قوم المفوضية بإحالة المدافعين إلى الجهات التي يمكنها تقديم المساعدة إليهم، وتعمل على مراقبة المحاكمات من خلال شبكات المدافعين.

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org

e: omct@omct.org

تنفذ المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، في سياق برنامج المرصد المشترك مع الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان بعثات مشتركة للمراقبة القضائية.

Women Living Under Muslim Laws (WLUML)

منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين

w: www.wluml.org

e: wluml@wluml.org

تقوم منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين بإحالة المدافعين إلى الجهات التي يمكنها تقديم المساعدة إليهم.

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project (EHAHRDP)

مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org

e: program@defenddefenders.org

لمشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي بعثات مختصة بمراقبة المحاكمات، يتم إيفادها في الحالات التي تتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي، لضمان توافق الإجراءات القضائية مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

آسيا

Asian Forum for Human Rights and Development (Forum Asia)

الملتقى الآسيوي لحقوق الإنسان و التنمية (ملتقى آسيا)

w: www.forum-asia.org

e: hrd@forum-asia.org

يقوم ملتقى آسيا بإيفاد بعثات لمراقبة المحاكمات:

- يقدم المساعدة إلى المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان ممن يواجهون الاتهامات أمام القضاء، سواءً أكانت جهة الادعاء من مؤسسات الدولة أم من سواها.
- يكون مراقبو المحاكمات من بين أعضاء شبكة شركاء ملتقى آسيا، من ذوي الخبرة في مراقبة القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان.
- يقدم الملتقى دعماً مالياً لمراقبة المحاكمات، يصل إلى ألفي دولار أمريكي.
- يتعين أن يكون المدافعون من أعضاء شبكة ملتقى آسيا، أو ممن يعملون مع الملتقى بشكل مشترك في شؤون حقوق الإنسان.

المساعدة القانونية

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org
e: omct@omct.org

تقدم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب المساعدة القانونية إلى المدافعين، من خلال صندوقها لتقديم الإغاثة العاجلة إلى ضحايا التعذيب، بالإضافة إلى عملها في سياق برنامج المرصد. و تتضمن المساعدة تغطية التكاليف القانونية، و تقديم الدعم في تقديم طلبات اللجوء السياسي (في الحالات التي يُخشى فيها أن يتم ترحيل طالب اللجوء إلى بلاده)، بالإضافة إلى تغطية أتعاب الاستشارة القانونية و المحامين، لصالح المدافعين الذين يواجهون الإجراءات القضائية بسبب عملهم في مجال حقوق الإنسان.

Women Living Under Muslim Laws (WLUML)

منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين

w: www.wluml.org
e: wluml@wluml.org

تقوم منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين بإحالة المدافعات إلى الجهات التي يمكنها تقديم المساعدة إليهن، و تقيم الصلات بينهن و بين المحامين في الحالات المتعلقة باللجوء.

آسيا

Asian Forum for Human Rights and Development (Forum Asia)

الملتقى الآسيوي لحقوق الإنسان و التنمية (ملتقى آسيا)

w: www.forum-asia.org
e: hrd@forum-asia.org

يقدم ملتقى آسيا مساعدة مالية لتغطية أتعاب المحامين، تصل إلى ألفي دولار أمريكي.

- يتعين أن يكون المدافعون من أعضاء شبكة ملتقى آسيا، أو ممن يعملون مع الملتقى بشكل مشترك في شؤون حقوق الإنسان.

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org
e: info@frontlinedefenders.org

تقوم مؤسسة الخط الأمامي بتقديم المساعدة المالية إلى المدافعين، لتغطية أتعاب المحامين، و قيمة الكفالة، و الزيارات في السجن، و تقديم الثياب إلى المدافعين السجناء، من خلال برنامجها للمنح الأمنية.

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org
e: fidh@fidh.org

تقدم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان المساعدة القانونية إلى المدافعين، في سياق برنامج المرصد المشترك مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب. و يمكن تقديم المساعدة القانونية أيضاً ضمن حزمة أخرى من البرامج.

تتضمن المساعدة تغطية التكاليف القانونية للمدافعين ممن هم ضحايا المضايقات القانونية، و تعيين محامٍ.

MADRE

منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم

w: www.madre.org
e: madre@madre.org

تقوم المنظمة بتقديم الدعم القانوني إلى المجموعات الوطنية.

المساعدة القانونية

أمريكا اللاتينية

The Colombian Commission of Jurists (CCJ)

المفوضية الكولومبية للحقوقيين

w: www.coljuristas.org

e: ccj@coljuristas.org

تقدم المفوضية الكولومبية للحقوقيين التوجيه و المشورة في المسائل القانونية. و توفر في بعض الحالات التمثيل القانوني للمدافعين.

Liga de Mujeres Desplazadas-Colombia (LMDC)

رابطة النساء النازحات - كولومبيا

w: www.ligademujeresdesplazadas.org

e: institucional@ligademujeres.org

تقدم رابطة النساء النازحات في كولومبيا المساعدة القانونية إلى المدافعات عن حقوق الإنسان من ضحايا التهجير و العنف الجنسي.

Unidad de Protección a Defensoras y Defensores de Derechos Humanos de Guatemala (UDEFEQUA)

اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق

الإنسان في غواتيمالا

w: www.undefegua.org

e: undefegua@undefegua.org

يقدم اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في غواتيمالا الدعم لتغطية الأتعاب القانونية، أو يعين محامين متطوعين للعمل على قضايا معينة. و يقدم المساعدة أيضاً في تطوير استراتيجيات للترافع في القضايا.

Women's Rehabilitation Center (WOREC)

مركز إعادة تأهيل النساء

w: www.worecnepal.org

e: worec.whrd@gmail.com

يقدم مركز إعادة تأهيل النساء المساعدة القانونية:
• يغطي أتعاب المحامين و يقوم بمتابعة سير القضية معهم على نحو دوري.

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء

في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id

e: mail@komnasperempuan.or.id

تقوم المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا بإحالة المدافعين إلى الجهات التي يمكنها تقديم المساعدة إليهم، و تقدم كذلك رسائل الدعم الموجهة إلى المؤسسات القضائية.

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project (EHAHRDP)

مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا

و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org

e: program@defenddefenders.org

يقدم مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي المشورة القانونية و الدعم إلى المدافعين ممن هم في حاجة إلى التدخل القانوني.

المساعدة الطبية و الاستشارة النفسية

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org
e: omct@omct.org

تعمل المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب من خلال برنامجها لمساعدة ضحايا التعذيب مع أعضاء الشبكة و مراكز إعادة تأهيل ضحايا التعذيب على المستوى الوطني، من أجل تقديم المساعدة الطبية إلى المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان.

و يمكن أن يغطي الدعم التكاليف المتصلة بالعلاج الجسدي أو النفسي، و تكاليف النقل إلى المراكز المتخصصة، و تكاليف تغطية الحاجات الأساسية في الحالات التي لا تقتضي إبقاء المريض في المستشفى.

آسيا

Women's Rehabilitation Center (WOREC)

مركز إعادة تأهيل النساء

w: www.worecnepal.org
e: worec.whrd@gmail.com

يقدم مركز إعادة تأهيل النساء الاستشارة النفسية إلى المدافعات عن حقوق الإنسان في المقاطعات. و عندما تستدعي حالتهن استشارة متقدمة، فإنه يُطلب إليهن المجيء إلى كتمندو، حيث يمكنهن البقاء بضعة أيام، يلتقن خلالها الاستشاريين المتخصصين.

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id
e: mail@komnasperempuan.or.id

تعمل المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا في الوقت الحاضر على تطوير برنامج شفائي.

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org
e: info@frontlinedefenders.org

تقدم مؤسسة الخط الأمامي المساعدة المالية إلى المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان، ممن هم في حاجة إلى المساعدة الطبية و الاستشارة النفسية، من خلال برنامجها للمنح الأمنية.

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org
e: fidh@fidh.org

تقدم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان المساعدة الطبية إلى المدافعين، في سياق برنامج المرصد المشترك مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب. و يمكن تقديم المساعدة الطبية أيضاً ضمن حزمة أخرى من البرامج.

MADRE

منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم

w: www.madre.org
e: madre@madre.org

قدّمت منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم الدعم المالي لغايات المساعدة الطبية إلى المدافعات عن حقوق الإنسان في عدة حالات.

المساعدة الطبية والاستشارة النفسية

Unidad de Protección a Defensoras y
Defensores de Derechos Humanos de
Guatemala (UDEFEQUA)

اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق
الإنسان في غواتيمالا

w: www.undefegua.org

e: undefegua@undefegua.org

قدم اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في
غواتيمالا الدعم النفسي إلى المدافعين و المدافعات عن حقوق
الإنسان، ممن يواجهون الأخطار.

- يقوم استشاري نفسي يعمل مع المنظمة بتقديم هذا الدعم إلى
الأفراد و المنظمات، بل إلى جماعات بأكملها في بعض الحالات.
و في حالات أخرى، يمكن أن يُحال المدافعون إلى استشاري نفسي
متخصص.
- يعمل اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في
غواتيمالا على تطوير شبكة دعمٍ وطنية لتقديم هذا النوع من
المساعدة إلى المدافعين.

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights
Defenders Project (EHAHRDP)

مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا
و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org

e: program@defenddefenders.org

يعمل مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن
الأفريقي مع أعضاء شبكته، الوحدة الطبية - القانونية المستقلة
في كينيا، و مركز ضحايا التعذيب في أوغندا، على تقديم المساعدة
إلى المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان، ممن هم في حاجة
إلى الاستشارة في حالات ما بعد الصدمة. و في بعض الحالات، تتم
الاستعانة باستشاريين خصوصيين ليقوموا بتقديم الدعم اللازم.

أمريكا اللاتينية

Liga de Mujeres Desplazadas-Colombia (LMDC)

رابطة النساء النازحات - كولومبيا

w: www.ligademujeresdesplazadas.org

e: institucional@ligademujeres.org

تقدم رابطة النساء النازحات في كولومبيا الاستشارة النفسية إلى
المدافعات عن حقوق الإنسان من ضحايا التهجير و العنف الجنسي.

البيوت الآمنة

Women Living Under Muslim Laws (WLUML)

منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين

w: www.wluml.org

e: wluml@wluml.org

تقوم منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين بإحالة المدافعات إلى الجهات التي يمكنها تقديم المساعدة إليهن.

آسيا

Women's Rehabilitation Center (WOREC)

مركز إعادة تأهيل النساء

w: www.worecnepal.org

e: worec.whrd@gmail.com

أقام مركز إعادة تأهيل النساء مرافق تابعة لمقره، يمكن للمدافعات عن حقوق الإنسان أن يبقينَ فيها لفترات قصيرة، عندما يواجهن التهديدات والمضايقات.

أفريقيا

Coalition for African Lesbians (CAL)

ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا

w: www.cal.org.za

e: info@cal.org.za

يعمل ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا في سياق برنامجها الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان، على إنشاء بيت آمن للمدافعات عن حقوق الإنسان، و يستفيد منه أيضاً الأشخاص المثليون من النوعين و متحولوا الجنس في أفريقيا.

و يدير ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا أيضاً عدداً من برامج الزمالة السنوية قصيرة الأمد، مع برنامجها الخاص بالبيت الآمن. و من شأن هذا أن يقيم صلات بين المدافعات عن حقوق الإنسان و المنظمات و المؤسسات المحلية، لغايات التعلّم، و تبادل الخبرات، و تأسيس المعارف النسوية التي تضعها المدافعات عن حقوق الإنسان، ممن يندر أن يكون لديهن ما يكفي من الوقت لكتابة أفكارهن و خبراتهن و تحليلتهن، أو توثيقها بأي طريقة أخرى.

برامج التعامل مع التوتر

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org

e: info@frontlinedefenders.org

تعمل مؤسسة الخط الأمامي في الوقت الحاضر على تطوير برنامج للتعامل مع التوتر، لتقديم هذا النوع من الدعم إلى المدافعين المعروفين لديها:

- يتقرر تقديم المساعدة ضمن هذا البرنامج كل حالة على حدة.
- في بعض الحالات، كان من بين الإجراءات التي اتُخذت تقديم الدعم إلى العاملين لدى إحدى المنظمات غير الحكومية للابتعاد عن مكان عملهم لبضعة أيام، يتلقون خلالها الاستشارة الاجتماعية، أو يقومون ببعض الممارسات المتعلقة بالاسترخاء، أو يحصلون على الاستشارة بشكل فردي.
- تحصل المدافعات عن حقوق الإنسان على الدعم لتمكينهن من تلقي العلاج أو من أخذ إجازة قصيرة.
- يقدم البرنامج الدعم إلى العائلات فضلاً عن الأفراد.

آسيا

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء

في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id

e: mail@komnasperempuan.or.id

تعمل المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا في الوقت الحاضر على تطوير برنامج شفاي للمدافعات عن حقوق الإنسان، و بخاصةٍ منهن اللواتي يعملن في مناطق النزاع أو فترات ما بعد النزاع.

الخط الساخن للحالات الطارئة

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org

e: info@frontlinedefenders.org

أقامت مؤسسة الخط الأمامي خطاً هاتفياً لتقديم الدعم إلى المدافعين الذين يواجهون الخطر الداهم.

- +353 1 21 00 489
- الاتصال بالخط الساخن متاحٌ بعدة لغات: العربية، والإنجليزية، والفرنسية، والروسية، والإسبانية.
- يُراد به التعجيل بتحريك الدعم الدولي و ما يمكن اتخاذه من إجراءات.

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project (EHAHRDP)

مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org

e: program@defenddefenders.org

لمشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي رقم هاتف للحالات الطارئة، يمكن الاتصال به على مدار ساعات اليوم الأربع والعشرين، لمساعدة المدافعين الذين يواجهون الأخطار.

البيوت الآمنة

أمريكا اللاتينية

Liga de Mujeres Desplazadas-Colombia (LMDC)

رابطة النساء النازحات - كولومبيا

w: www.ligademujeresdesplazadas.org

e: institucional@ligademujeres.org

أقامت رابطة النساء النازحات في كولومبيا بيوتاً آمنة للمدافعات عن حقوق الإنسان من ضحايا التهجير و العنف الجنسي.

المرافقة لأغراض الحماية

Peace Brigades International (PBI)

فرق السلام الدولية

w: www.peacebrigades.org

e: admin@peacebrigades.org

تتفد فرق السلام الدولية بعثات المرافقة لأغراض الحماية:

- يقف المتطوعون جنباً إلى جنب مع المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الأخطار، و يرافقونهم بينما يقومون بأعمالهم
- عند حدوث اعتداء أو تهديد جدي ضد أحد المدافعين، يمكن أن تقوم فرق السلام الدولية بتفعيل شبكة موسّعة رفيعة المستوى، من البرلمانيين، و نقابات المحامين، و وكالات التنمية، و الأكاديميين، و العامة في العالم أجمع، لحمل هؤلاء على الضغط على حكومة البلد المعني.
- يمكن تنفيذ بعثات المرافقة هذه في المدن و في المناطق الريفية على السواء. و عندما يكون مستوى التهديد مرتفعاً، يمكن أن تتم المرافقة على مدار الساعة. في بعض الأوضاع، يظل المتطوعون مع الجماعات المهتدة أو يبقون في مكاتب المنظمات، و يرافقون الناشطين المهتدين عندما يسافرون.
- من بين أشكال المرافقة الأخرى الاتصالات الهاتفية الدورية مع المنظمات للتأكد من سلامتها.

تغيير محل الإقامة بصورة مؤقتة

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org

e: info@frontlinedefenders.org

تقوم مؤسسة الخط الأمامي بتسهيل منح المدافعين تأشيرات لدخول أيرلندا على أساس إنساني.

- يمكّن هذا الإجراء المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان من السفر إلى أيرلندا و الإقامة فيها لثلاثة شهور.
- ينظر هذا البرنامج إلى وضعين رئيسيين: الحالات الطارئة التي فيها يواجه المدافعون مخاطر جمة و داهمة؛ والحالات التي فيها يكون المدافعون قد عملوا لفترات مطوّلة في مواجهة الأخطار، بحيث يكونون في حاجة إلى الابتعاد عن ذلك السياق لبعض الوقت.
- لا يغطي هذا البرنامج أفراد عائلة المدافعين.

تقدّم الخط الأمامي الدعم المالي للانتقال في البلد ذاته أو إلى بلدان ثالثة في إطار برنامج المنح خاصتها:

- تقوم المنظمات غير الحكومية أو المدافعون عن حقوق الإنسان باتخاذ الترتيبات اللازمة بأنفسهم.
- الحدّ الزمني للدعم الذي تقدمه مؤسسة الخط الأمامي هو ثلاثة شهور.
- يمكن أن تغطي المنح تكاليف النقل، و النفقات الطبية، و نفقات المعيشة، للمدافعات عن حقوق الإنسان.

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org

e: fidh@fidh.org

تدعم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان انتقال المدافعين في سياق برنامج المرصد المشترك مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب. و يمكن تقديم المساعدة إلى الضحايا بموجب حزمة أخرى من البرامج.

تتضمن المساعدة في هذا السياق الاتصال بالمؤسسات الشريكة على المستويات الدولية و الوطنية، من أجل استصدار التأشيرات في الحالات الطارئة، و تقديم الدعم العملي و المالي.

Amnesty International (AI)

منظمة العفو الدولية

w: www.amnesty.org

e: amnestyis@amnesty.org

تدير المنظمة برنامج انتقال يمكّن المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان من الابتعاد عن مواضع الخطر.

تقوم منظمة العفو الدولية في إسبانيا:

- بتسهيل منح المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان تصريحاً بالإقامة في إسبانيا.
- يمكن أن يُمنح تصريح الإقامة لمدة بين ثلاثة شهور و سنة واحدة (و يمكن أن يُجدد لسنة إضافية، غير أنّ برنامج الحماية لدى منظمة العفو الدولية يدوم لمدة تتراوح بين ثلاثة أشهر و عام واحد و حسب).
- تقدم المنظمة الدعم المادي و العملي إلى المدافعات عن حقوق الإنسان طوال إقامتهن، بما في ذلك إجراءات الحصول على تأشيرة (و قد يتطلب استصدارها وقتاً يتراوح بين شهرين و ثلاثة شهور)، و استقبال المدافعات في المطار، و تأمين المسكن لهن و لعائلاتهن.
- تغطي المنظمة أيضاً الشؤون المتعلقة بسلامة المدافعين (الجسدية و النفسية).
- و تعمل على ضمان تمكّن المدافعين من مواصلة عملهم الحقوقي بينما يقيمون في إسبانيا (بأن تنقل المدافعين للعمل مع الفروع المحلية لمنظمة العفو الدولية، و بإقامة الصلات بينهم و بين المنظمات الأخرى العاملة في مجال حقوق الإنسان).
- يستفيد من هذا البرنامج سنوياً أربعة أو خمسة مدافعين، و أفراد عائلاتهم.
- كان معظم المدافعين الذين استفادوا من هذا البرنامج من أمريكا اللاتينية (كولومبيا بالأخص).
- ليس في مقدور المدافعين عن حقوق الإنسان أن يقدموا طلباتهم إلى فرع منظمة العفو الدولية في إسبانيا مباشرة، و تتم عملية الاختيار في الأمانة العامة الدولية، التي تتخذ من لندن مقراً لها.

تغيير محل الإقامة بصورة مؤقتة

Women Living Under Muslim Laws (WLUML)

منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين

w: www.wluml.org

e: wluml@wluml.org

تقوم منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين بإحالة المدافعين إلى الجهات التي يمكنها تقديم المساعدة إليهم.

MADRE

منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء

حول العالم

w: www.madre.org

e: madre@madre.org

- قدّم منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم المساعدة على الانتقال بواسطة صندوق بقاء النساء الأفغانيات:
- تتلقى المنظمة الطلبات من خلال إحدى منظماتها الشريكة في أفغانستان.
 - تغطي تكاليف انتقال المدافعة عن حقوق الإنسان و أفراد عائلتها.
 - يمكن أن تغطي المساعدة تكاليف المسكن المؤقت، و كذلك نفقات الانتقال و رسوم جوازات السفر (في حدود خمسة آلاف دولار أمريكي تقريباً).

آسيا

Asian Forum for Human Rights and Development (Forum Asia)

الملتقى الآسيوي لحقوق الإنسان و التنمية (ملتقى آسيا)

w: www.forum-asia.org

e: hrd@forum-asia.org

أنشأ ملتقى آسيا برنامجاً يخدم انتقال المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في آسيا:

- يقدم البرنامج منحةً تصل إلى أربعة آلاف دولار أمريكي لمدة بين ثلاثة شهور و ستة، لدعم تغيير محل الإقامة.
- يساعد المدافعين في إجراءات الحصول على تأشيرة.
- يتخذ الترتيبات لتمكين المدافع أو المدافعة من مواصلة عملهم الحقوقي مع إحدى المنظمات الأعضاء في شبكة الملتقى في آسيا.
- يقوم الملتقى بالتنسيق مع المنظمة المضيفة لتأمين المسكن للمدافع، و لاتخاذ الترتيبات المتعلقة بالتحويلات المالية المنتظمة، بغرض تغطية تكاليف المعيشة.
- يفرض البرنامج أيضاً أن يكون المدافع الذي يتقدم بطلب للحصول على المساعدة في تغيير محل إقامته عضواً في شبكة ملتقى آسيا، أو أن يكون قد عمل مع أحد أعضاء الشبكة أو شركاء الملتقى.
- يتعين على المدافعين الذي يتقدمون بطلبات للحصول على هذه المنحة أن يبينوا للملتقى أن إجراءات الحماية الأخرى ليست بذات نفع.

The Urgent Action Fund (UAF)

صندوق التحرك العاجل

w: www.urgentactionfund.org

e: urgentact@urgentactionfund.org

يقدم صندوق التحرك العاجل المساعدة المالية لنقل المدافعات عن حقوق الإنسان، بواسطة برنامجه لمنح الاستجابة العاجلة (خمسة آلاف دولار أمريكي كحدّ أعلى).

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org

e: omct@omct.org

قدّم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب المساعدة على الانتقال من خلال صندوقها لتقديم الإغاثة العاجلة إلى ضحايا التعذيب، بالإضافة إلى عملها في سياق برنامج المرصد، المشترك مع الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان.

تغطي المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب تكاليف الإجراء إلى بلد مضيف، و تكاليف المعيشة للمدافعين و أفراد عائلاتهم.

تغيير محل الإقامة بصورة مؤقتة

Coalition for African Lesbians (CAL)

ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا

w: www.cal.org.za

e: info@cal.org.za

لائتلاف النساء المثليات في أفريقيا موازنهً محدودة لتمويل الانتقال المؤقت في ظروف محددة للغاية. و يقيم أيضاً صلات بين الناشطين الذين يتعين نقلهم و المنظمات التي تقدم دعماً من هذا النوع.

Women's Rehabilitation Center (WOREC)

مركز إعادة تأهيل النساء

w: www.worecnepal.org

e: worec.whrd@gmail.com

يقوم مركز إعادة تأهيل النساء بتسهيل الانتقال المؤقت للمدافعات عن حقوق الإنسان في نيبال:

- بتيسير الانتقال المؤقت للمدافعات من المقاطعات إلى كتمندو لفترة قصيرة.
- و يقدم المساعدة المالية لتمويل سفر المدافعات و إقامتهن في كتمندو.
- يُنفذ برنامج الانتقال بالتعاون مع المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان في نيبال، و المكتب الوطني للمفوض السامي المعني بحقوق الإنسان.

أمريكا اللاتينية

The Colombian Commission of Jurists (CCJ)

المفوضية الكولومبية للحقوقيين

w: www.coljuristas.org

e: ccj@coljuristas.org

المفوضية الكولومبية للحقوقيين جزءً من برنامج "نحن مدافعون"، و هو مبادرة غير حكومية من أجل حماية المدافعين الذين يواجهون الأخطار.

تقدم هذه المبادرة إلى المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان، و كذلك إلى القادة المجتمعين، ممن يواجهون المخاطر، إمكانية الالتحاق ببرامج الزمالة، و الانتقال مؤقتاً إلى أقاليم أخرى من البلاد، أو إلى بلدان أخرى. لمزيد من المعلومات يمكن الاطلاع على الموقع الإلكتروني للبرنامج.

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project (EHAHRDP)

مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org

e: program@defenddefenders.org

يقدم مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي المساعدة على انتقال المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان من شرق أفريقيا و القرن الأفريقي:

- يعمل على تمكين المدافعين من مواصلة عملهم الحقوقي مع إحدى المنظمات في الإقليم، أثناء انتقالهم المؤقت.
- يقدم المساعدة المالية للسكن و سواه من النفقات الأساسية. أما الانتقال إلى بلد آخر، فينفذ باعتباره خياراً أخيراً.

المنح و برامج الإغاثة

The International Federation for Human Rights (FIDH)

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

w: www.fidh.org

e: fidh@fidh.org

في سياق برنامج المرصد، تقدم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان المنح إلى المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان للعرض المخصص المتعلق بتعزيز أمن و حماية المدافعين الذين يواجهون الأخطار. و من خلال حزمة أخرى من البرامج، تقدم الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان الدعم إلى منظمات حقوق الإنسان بُغية تعزيز قدرتها على التواصل و على القيام بأعمالها (كأجهزة الحاسوب، و الهاتف، و البرمجيات، إلخ).

MADRE

منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء

حول العالم

w: www.madre.org

e: madre@madre.org

يقوم صندوق بقاء النساء الأفغانيات:

- بدعم شبكة إنقاذ سرية للنساء في أفغانستان، تلتزم بتوفير الملاذ و الانتقال الآمن للنساء اللائي يواجهن الأخطار.
- و يمكن أن يقدم أيضاً أجهزة الهاتف النقال لإدامة التواصل بين الشركاء في شبكة الإنقاذ، و أن يغطي نفقات العلاج الطبي الطارئ، و الطعام، و المسكن، و النقل المحلي و الدولي، و اللباس و مسائل شخصية أخرى، للنساء اللواتي يُجبرن على الرحيل سريعاً. لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على قسم مشروعاتنا من الموقع الإلكتروني.

يقوم صندوق الإغاثة للحالات الطارئة و الكوارث:

- بضمان مشاركة الجماعات النسائية العاملة على المستوى الشعبي في وضع الخطط لجهود الإغاثة و تنفيذها، و حماية حقوق النساء في أوقات الأزمات.
- لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على قسم كيف نعمل/الاستجابة إلى الاحتياجات العاجلة من الموقع الإلكتروني.

Amnesty International (AI)

منظمة العفو الدولية

w: www.amnesty.org

e: amnestyis@amnesty.org

لمنظمة العفو الدولية برنامج إغاثة يقدم الدعم المالي إلى الأفراد في الحالات الطارئة:

- يمكن أن يغطي التمويل جملةً من صنوف المعونة، بما في ذلك المساعدة القانونية، و رحلات الطيران في حالات الضرورة، و التكاليف الأساسية للمعيشة و المسكن و الطعام، و مراقبة المحاكمات أو المعدّات الأمنية، و غيرها.
- و يمكن أن يدعم برنامج الإغاثة أيضاً استخدامات غير ذات طبيعة عاجلة، على سبيل تقديم الدعم في مجال بناء القدرات و المشروعات المحدودة، لمنظمات حقوق الإنسان الصغيرة.

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org

e: info@frontlinedefenders.org

- تقدم مؤسسة الخط الأمامي المنح للعرض المخصص المتعلق بتعزيز أمن و حماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الأخطار.
- صل قيمة المنحة الواحد إلى ستة آلاف يورو كحدٍ أعلى.
 - ينظر مجلس الأمناء في الطلبات غير العاجلة على أساس ربع سنوي.
 - من الممكن في حالات الخطر الداهم الموافقة على المنح العاجلة بتوجيه من المدير خلال بض ساعات أو أيام قليلة.
 - تتلقى الخط الأمامي الطلبات بالعربية، و الروسية، و الإنجليزية، و الفرنسية، و الإسبانية.
 - لمزيد من المعلومات، يُرجى الاطلاع على قسم المنح و البرامج التدريبية على الموقع الإلكتروني لمؤسسة الخط الأمامي.

المنح و برامج الإغاثة

آسيا

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id

e: mail@komnasperempuan.or.id

تقوم المفوضية بتلقي طلبات الحصول على المنح التي تلتزم دعم المعالجة الطبية للمدافعات عن حقوق الإنسان.

أفريقيا

Coalition for African Lesbians (CAL)

ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا

w: www.cal.org.za

e: info@cal.org.za

يُرجى الاطلاع على قسم زيارات التضامن و المراقبة, 36.

The Urgent Action Fund (UAF)

صندوق التحرك العاجل

w: www.urgentactionfund.org

e: urgentact@urgentactionfund.org

يقدم صندوق التحرك العاجل المنح في ثلاث فئات:

1. الاستجابة إلى النزاع المسلح، أو التصعيد في العنف، أو البيئات المضطربة سياسياً.
 2. الإجراءات القانونية أو التشريعية التي من شأنها أن تكون سابقة في مجالها، أو الإجراءات التي ترمي إلى حماية سابقة تقرر بالفعل.
 3. أمن و حماية المدافعات عن حقوق الإنسان.
- يعمل لدى صندوق التحرك العاجل فريق مكون من ثلاثة أشخاص مختص بالمنح، يقوم بمراجعة الطلبات، و هو مخوّل بالاستجابة خلال اثنتين و سبعين ساعة.
 - قد تستلزم الطلبات المقدمة بلغة سوى العربية، و الإنجليزية، و الإسبانية، و الروسية، و الأوردية، وقتاً إضافياً لغايات الترجمة.
 - يمكن صرف مبلغ المنحة خلال أسبوع واحد من صدور الموافقة عليها.
- لمزيد من المعلومات، يمكنكم الاطلاع على أحد المواقع الإلكترونية لصندوق التحرك العاجل، أو صندوق التحرك العاجل - أمريكا اللاتينية، أو صندوق التحرك العاجل - أفريقيا.

The World Organisation Against Torture (OMCT)

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

w: www.omct.org

e: omct@omct.org

تقدم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب بواسطة صندوقها لتقديم الإغاثة العاجلة إلى ضحايا التعذيب، بالإضافة إلى عملها في سياق برنامج المرصد، المساعدة الاجتماعية إلى ضحايا التعذيب، بمن فيهم المدافعون و المدافعات عن حقوق الإنسان:

- هذا النوع من المساعدة ذو طابع مؤقت، و يُراد به أن يحمّن الضحية و عائلته أو عائلتها من مواجهة أوضاع في غاية الصعوبة، لتمكينهم على سبيل المثال من مغادرة البلاد، أو لتغطية نفقات المعيشة في بلد المدافع أو في بلد مضيف.
- يمكن أن يقدم التمويل لتغطية تكاليف المساعدة القانونية و الطبية.

المنح و برامج الإغاثة

أمريكا اللاتينية

Unidad de Protección a Defensoras y Defensores de Derechos Humanos de Guatemala (UDEFEUGUA)

اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في غواتيمالا

w: www.undefegua.org
e: undefegua@undefegua.org

- قام اتحاد حماية المدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان في غواتيمالا بتطوير مشروع للإغاثة في الحالات الطارئة، لمساعدة المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الأخطار:
- البرنامج موجّه إلى المدافعين العاملين في المناطق الريفية و المناطق شبه الحضرية، حيث يكونون أكثر تعرضاً للمخاطر، و أقل قدرة على تلقي الدعم الذي تقدمه المنظمات الإقليمية أو الدولية.
- يُقدم هذا المشروع الدعم لتغطية نفقات الانتقال المؤقت لعائلة المدافع، و نفقات المعيشة، و المواصلات، و رسوم المدارس للأطفال، و التكاليف الطبية، و النفقات المتعلقة بتأمين المكاتب. و يغطي المشروع أيضاً نفقات الجنائز في الحالات حيث ينتمي المدافعون أو القادة المجتمعون إلى عائلاتٍ متدنية الدخل.

برامج الزمالة

Front Line (FL)

مؤسسة الخط الأمامي

w: www.frontlinedefenders.org
e: info@frontlinedefenders.org

يقدم برنامج الزمالة للمدافعين و المدافعات عن حقوق الإنسان ممن يواجهون المخاطر إمكانية الابتعاد عن عملهم المعهود للعمل في مشاريع من شأنها أن تساهم في تعزيز حمايتهم و قدرتهم على مواصلة عملهم الحقوقي.

- تقدّم الخط الأمامي ثلاثة برامج زمالة أو أربعة كل عام، في دبلن، أو بروكسل، أو جنيف، أو في موضع آخر، إذا كان لهذا ما يبرره.
- تقدّم الخط الأمامي بالإضافة إلى ذلك برنامج زمالة يختص بالأمن الرقمي، يمكن المدافعين من السفر إلى دبلن و العمل مع منسق نظام المعلومات في المؤسسة و الاستفادة من خبراته. و تكون المشاركة في برامج الزمالة هذه على أساس توجيه الدعوة إلى الزميل الذي يقع عليه اختيار الخط الأمامي.
- لمزيد من المعلومات، يُرجى الاطلاع على قسم المنح و البرامج التدريبية على الموقع الإلكتروني لمؤسسة الخط الأمامي.

آسيا

The National Commission on Violence against Women in Indonesia (Komnas Perempuan)

المفوضية الوطنية المعنية بالعنف ضد النساء في إندونيسيا

w: www.komnasperempuan.or.id
e: mail@komnasperempuan.or.id

أنشأت المفوضية برنامج زمالة، غير أنه لا يزال في طور الإعداد.

برامج الزمالة

أفريقيا

The East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project (EHAHRDP)

مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي

w: www.defenddefenders.org

e: program@defenddefenders.org

يعمل مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا و القرن الأفريقي ضمن إطار شراكةٍ مع جامعاتٍ في أوغندا، و كينيا، و الولايات المتحدة، و إنجلترا؛ على إلحاق المدافعين الذين يواجهون الأخطار ببرامج أكاديمية فيها، و تمكينهم من التخصص في مجال محدد يتصل بعملهم الحقوقي.

Coalition for African Lesbians (CAL)

ائتلاف النساء المثليات في أفريقيا

w: www.cal.org.za

e: info@cal.org.za

رجى الاطلاع على قسم البيوت الآمنة يُرجى.

أمريكا اللاتينية

The Colombian Commission of Jurists (CCJ)

المفوضية الكولومبية للحقوقيين

w: www.coljuristas.org

e: ccj@coljuristas.org

رجى الاطلاع على قسم التغيير المؤقت لمحل الإقامة.

تتوجّه جمعية حقوق النساء في التنمية و المؤلّفة بالشكر إلى جميع أعضاء الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان، ممن قدّموا مساهمات قيّمة في إصدار هذه المطبوعة.

عن الائتلاف الدولي على الموقع الإلكتروني:

www.defendingwomen-defendingrights.org

معلومات إضافية عن جمعية حقوق النساء في التنمية على الموقع الإلكتروني:

www.awid.org

حزيران/يونيو من عام 2011

قامت بإعداد هذا العرض المتعلّق بالمصادر المتاحة للمدافعات عن حقوق الإنسان إيماكولادا بارشيا (المستشارة المسؤولة عن هذه المبادرة)، و تمّ تيسير وضع التقرير من قبل جمعية حقوق النساء في التنمية AWID، كجانب من عملها كرئيسة لمجموعة العمل المعنية بالاستجابات العاجلة للمدافعات عن حقوق الإنسان اللائي يواجهن الأخطار، التابعة للائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان.

تضم مجموعة العمل المعنية بالاستجابات العاجلة في عضويتها:

منظمة نساء في ظل قوانين المسلمين

منظمة العفو الدولية

منظمة المطالبة بالحقوق و الموارد و النتائج للنساء حول العالم

MADRE

الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

مؤسسة الخط الأمامي

ملتقى آسيا لحقوق الإنسان و التنمية

منظمة Baobab للحقوق الإنسانية للنساء

ملتقى آسيا و الباسيفيكي للنساء و القانون و التنمية APWLD

الأعضاء من الأفراد:

ماري جين ريل، المنسّقة لدى الائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق

الإنسان؛ و إدنا آكوينو.